The Role of the State in Confronting Corruption

Rohil M. Gharaibeh[(1)*]

(1) Jordan University, Jordan.

This research was completed during the sabbatical leave for the academic year 2021-2022.

Received: 20/09/2023
Accepted: 03/01/2024
Published: 20/03/2024

* ***Corresponding Author:***
rohilegh@yahoo.com

DOI: https://doi.org/10.59759/law.v3i1.541

Abstract

Corruption is considered the most dangerous enemy to human societies. It is one of the factors that cause its cultural retardation and weakness, and then to its destruction and finally extinction. Hence, the most important role of a government is represented in tackling corruption, and to succeed in that in order to maintain the nation's interests, and to keep the purpose of our creator in this universe.

The state, being described within the comprehensive collective framework and holding its entire forces and institutions, is responsible for combining the efforts made into one cohesive results capable to establish a societal framework away from corruption with all its types. This research explains the concept of corruption, its forms and aspects, and demonstrates the role of the state in confronting it effectively through a thorough strategy based on effective prevention and inspection, then on applied and practical treatment. The inductive and deductive approaches were used out from the forensic sciences as well as from relevant texts. The study concluded that the state should take the primary responsibility in encountering corruption through its legislative, executive and judicial institutions. The study recommends researchers to search for the most effective means and tools to encounter corruption in its all forms in the modern era.

وظيفة الدولة في مواجهة الفساد في الأرض

رحيل غرايبة[1]

(١) الجامعة الأردنية، الأردن.

أنجز هذا البحث خلال إجازة التفرغ العلمي للعام الجامعي ٢٠٢١-٢٠٢٢.

ملخص

يعد الفساد العدو الأشد خطورة على المجتمعات البشرية، ويعد من أهم عوامل ضعفها وتخلفها الحضاري، ومن ثم يؤدي إلى هلاكها وفنائها، ولذلك فإن وظيفة الدولة الأكثر أهمية تلك التي تتمثل في مواجهة افة الفساد والنجاح في ذلك، من أجل حفظ مصالح الأمة، وحفظ مقاصد الشارع الكريم في الكون.

إن الدولة بوصفها الإطار الجمعي الشامل الذي يحتشد فيه كل قوى الدولة ومؤسساتها؛ فهي التي تتحمل مسؤولية تجميع الجهود المبذولة في محصلة واحدة منسقة وقادرة على بناء منظومة مجتمعية سليمة خالية من الفساد بكل أنواعه، ولذلك جاء هذا البحث ليبين مفهوم الفساد وأشكاله ومظاهره، وبيان دور الدولة في مواجهته بطريقةٍ فاعلةٍ من خلال إستراتيجية متكاملة تقوم على الوقاية والرقابة الفاعلة، ومن ثم المعالجة العملية والتطبيقية.

وقد تم اتباع المنهج الإستقرائي والمنهج الإستنباطي من القواعد الفقهية ومن النصوص ذات العلاقة، ووصلت الدراسة إلى أنَ الدولة تتحمل المسؤولية الكبرى في مواجهة الفساد من خلال مؤسساتها التشريعية والتنفيذية والقضائية، وتوصي الدراسة الباحثين إلى البحث في الوسائل والأدوات الأكثر فاعلية في مواجهة الفساد في كل أشكاله في العصر الحديث.

المقدمة.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد:

فمن الثابت أن الشريعة جاءت لمصالح العباد في العاجل والآجل؛ فأمرت بكل ما فيه خير ومصلحة للإنسان، ونهت عن الفساد والإفساد بكافة أشكاله وصوره، سواء في النظام الكوني أو في النظام الإنساني، وباعتبار أن وظيفة الدولة في التشريع الإسلامي هي حراسة الدين وسياسة الدنيا "الماوردي"، فإن من أوجب واجباتها محاربة الفساد بكافة أشكاله وصوره والتصدي له، وزجر الفاسد وردع غيرهم من تسول لهم أنفسهم الفساد والإفساد.

وتكمن أهمية الدراسة في بيان دور الدولة في مواجهة الفساد باعتبارها الجهة القادرة على حشد الجهود وتنظيمها وتطويرها، كما أنها تمتلك أدوات التنفيذ الأكثر فاعلية وتمتاز هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة بأنها عمدت إلى تحديد المعايير الفقهية الدقيقة المستنبطة من مقاصد

الشريعة في تجلية حقيقة الفساد وبيان مجالاته وحدوده.

وانطلاقاً من ذلك المفهوم جاء هذا البحث ليبين دور الدولة في التصدي لظاهرة الفساد.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الإجابة على الأسئلة الآتية:

- ما هو دور الدولة الحقيقي في مواجهة الفساد والإفساد في الأرض من وجهة نظر الفقه الإسلامي؟
- ما تعريف الفساد ومفهومه؟
- ما هي أشكال الفساد ومظاهره في نظر الإسلام؟
- كيف واجه الإسلام الفساد والإفساد في الأرض؟

خطة البحث:

ستعالج الورقة هذا الموضوع في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: معنى الفساد ومفهومه

المبحث الثاني: أشكال الفساد ومظاهره

المبحث الثالث: كيفية مواجهة الفساد والإفساد في الأرض.

منهج البحث:

تمَّ الاعتماد في هذا البحث على المنهج الوصفي والمنهج الاستنباطي؛ حيث تم وصف واقعة الفساد كما هي ثابتة نظرياً، ثم تم الاستنباط من النصوص الشرعية ومن أقوال العلماء ما يبين حكمها وكيفية التعامل معها.

الدراسات السابقة:

تناولت العديد من الدراسات موضوع الفساد ومن هذه الدراسات:

دراسة ضيائي نعمان السوسي، الموسومة ب الفساد والمفسدون: دراسة قرآنية موضوعية، وهي رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية بغزة، والفرق بينها وبين البحث أن تلك الدراسة لم تتعرض

للحديث عن واجب الدولة في مكافحة الفساد والتصدي له.

الفساد أسبابه وأحكامه في عقود المعاوضات في الفقه الإسلامي، تأليف أسعد، ماجد عبد الرحمن سليم، رسالة دكتوراه الجامعة الأردنية، والفرق بين الدراستين واضح؛ حيث إن هذه الرسالة تتحدث عن الفساد في ميدان التعاقد باعتباره أثراً مترتباً على العقد بسبب فقدان شرط من شروطه المعتبرة شرعاً، وبحثنا يتحدث عن الفساد بمفهومه العام.

المبحث الأول:
معنى الفساد ومفهومه

ويأتي في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: معنى الفساد في اللغة

عند استعراض معاني الفساد في قواميس اللغة[1] وجدناها تتلخصُ في الأمور التالية:

- من فسد بفتح الفاء: التلف والعطب والاضطراب والخلل.
- ويأتي بمعنى العبث والانحلال في منظومة القيم
- ويأتي بمعنى نشر الضرر ونشر الخراب والتدمير.
- ومنه فسد الطعام أي أصبح غير صالح للأكل.
- فسدت أخلاق الرجل: أي انحرف عن الجادة الصحيحة.
- فسد العقد بمعنى أصابه الخلل والبطلان.
- فسد الأمر: لم ينجح ولم يحقق هدفه وأفسد الأمر بمعنى صرفه عن وجهته الصحيحة وغير مساره السليم.
- أفسدوا في الأرض: بمعنى نشروا الخراب والفوضى والاضطراب فيها وأصبحت غير صالحة للعيش.
- أفسدوا الناس: بمعنى جعلوهم قوماً غير صالحين، ونشروا بينهم الخلاف والتدابر والقطيعة.
- أفسدوا المجتمع: بمعنى نشروا المعاصي فيه، والانحلال الخلقي، وجعلوه مجتمعاً غير صالح، والمجتمع الفاسد هو الذي ينتشر فيه الظلم والعدوان والبغي.

المطلب الثاني: معنى الفساد في الاصطلاح

هناك تقارب وثيق بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي؛ لأنه غالباً ما تكون اللغة وليدة الاستعمال والحاجة، ولذلك لن يكون المعنى الاصطلاحي بعيداً عمّا تم استعراضه في مجال الاشتقاق اللغوي.

كما أن الوصول إلى معنى محدد منضبط للفساد أمر ليس يسيراً، لأنه متشعب في كل مجالات الحياة وكل ينظر إليه من زاوية معينة، فبعضهم يرى الفساد في الإدارة والمسؤولية، وبعضهم يراه في استخدام المال وطرق كسبه وإنفاقه، وبعضهم يرى الفساد في مجال الأخلاق والقيم، وبعضهم يراه في وقوع الظلم والعدوان، وبعضهم يراه في العبث والتخريب في الممتلكات، أو الاستهتار في التعامل مع البشر.

الراغب الأصطفهاني: "خروج الشيء عن الاعتدال، قليلًا كان الخروج أو كثيراً، وهو نقيض الصلاح، ويعمل ذلك في النفس والبدن"[٢].

وقال الزمخشري: هو الخروج بالشيء عن حال الاستقامة والنفع[٣].

وقال ابن كثير: الفساد هو العمل بالمعصية، والعمل بكل ما يخالف النصوص الشرعية[٤].

جاء في قاموس أكسفورد: الفساد: انحراف أو تدمير النزاهة في أداء الوظائف العامة من خلال الرشوة والمحاباة[٥].

وعرفته منظمة الشفافية الدولية الفساد بالقول: كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة ذاتية لنفسه أو جماعته[٦].

ونقل عن البنك الدولي أن الفساد هو: إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص[٧].

من الملاحظ في استخدام مصطلح الفساد في العصر الحاضر أنه اتخذ مساراً محدداً يتعلق باستخدام المسؤول سلطته ونفوذه وموقعه التنفيذي في الكسب غير المشروع، أو مخالفة معايير النزاهة في التعيينات الإدارية لمصالح شخصية أو فئوية. وهذا يتضح من تعريفات المؤسسات العالمية المختصة.

أما فقهاء الشريعة فإنهم اتجهوا في تعريفاتهم للفساد إلى التوسع والشمول بحيث يرون أن الفساد يتمثل في كل انحراف عن الحق والصراط القويم.

وقبل أن نذهب إلى تحديد التعريف المختار للفساد في الوقت الحاضر لا بد من نظرة سريعة على استخدامات لفظ الفساد في القرآن والسنة.

المطلب الثالث: الإشارة إلى الفساد في القرآن والسنة

أولاً: في القرآن الكريم[٨]:

إن المتتبع لورود لفظ الفساد نجد أنها وردت في مواضع كثيرة لا يتسع المقام لاستقصائها جميعاً، وقد قام بعض الباحثين باستقصائها، وسوف يتم الاكتفاء بالإشارة إلى بعض المواضع على سبيل التمثيل، منها:

١. تم ذكر الفساد مقترنا بالطغيان والكفر بالله ومعصيته ومحاربة الإيمان؛ فقال تعالى: ﴿**وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ، الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلَادِ، فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ، فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ**﴾ [الفجر: ١٠-١٣]، وقال تعالى: ﴿**آلآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ**﴾[يونس: ٩١]، يتضح هنا التركيز على فساد الطغاة وأصحاب السلطة وأهل النفوذ لقوة تأثيره على الجمهور، كما أشار القرآن إلى أن فسادهم مؤذن بوقوع العذاب والهلاك.

٢. ذكر الفساد بمعنى عدم التعامل الصحيح مع موجودات الأرض وفق منهج الله وذلك بسبب الظلم والجهل الذي يتصف به الإنسان. فقال تعالى: ﴿**وَلاَ تُفْسِدُواْ فِي الأرض بَعْدَ إِصْلاحِهَا..**﴾ [الأعراف: ٥٦]، أي أن الأرض خلقت صالحة مجهزة للعيش، ومسخرة له على أكمل وجه ويكن الإنسان الجاهل الظالم حول منفعتها إلى ضرر ومفسدة، من خلال مخالفة السنن والقوانين التي قدرها الخالق الحكيم.

٣. جاء ذكر الفساد مرتبطاً ينقض العهود ونكث الوعود، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأرض أُوْلَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥]، فقد نبه الله إلى أن نقض العهود والمواثيق وعدم الالتزام بها يمثل شكلاً من أشكال الفساد المؤذن باستحقاق العقاب.

٤. جاء ذكر الفساد مرتبطاً باتباع الهوى الشهوات. فقال تعالى: ﴿**وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأرض وَمَن فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ**﴾ [المؤمنون:٧١] وهنا دليل واضح وصريح إلى أن كل اتباع للهوى بعيدا عن الحق يعدُّ من أهم العوامل التي تؤدي إلى أخطر أنواع الفساد في الكون.

٥. جاء ذكر الفساد مقترناً مع محاربة الله ورسوله والسعي في الأرض قتلًا وإهلاكًا للحرث والنسل. قال تعالى: ﴿**وَإِذا تَوَلَّى سَعَى فِي الأرض لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾ [البقرة: ٢٠٥]، هنا كان تركيز الآيات على التخريب والتدمير وقتل الذرية وقتل الحيوانات

والإخلال بأمن المجتمع.

٦. جاء الفساد مرتبطاً بالعبث بالموازين والمكاييل، وبخس الناس أشياءهم، قال تعالى: ﴿**وَيَا قَوْمِ أَوْفُواْ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلاَ تَبْخَسُواْ النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلاَ تَعْثَوْا فِي الأرض مُفْسِدِينَ**﴾ [هود: ٨٥]، وهنا إشارة بليغة إلى الفساد المتعلق بالشأن الاقتصادي من خلال العبث بالموازين والمقاييس وكل الضوابط التي من شأنها تحقيق مصالح العباد.

٧. جاء ذكر الفساد مقروناً يقطع الأرحام والأعراف فقال تعالى: ﴿**فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الأرض وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ**﴾ [محمد: ٢٢]، وهنا إشارة إلى الفساد المتعلق بتخريب النسيج المجتمعي، وتوهين الروابط بين الأفراد ومختلف مكونات المجتمع، وإفساد الوحدة المجتمعية.

٨. جاء ذكر الفساد بإشعال الحروب بين الناس فقال تعالى: ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاء وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء إِلى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرض فَسَادًا وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**﴾[المائدة: ٦٤]، بعض الدول تسعى لتخريب العالم وإفساد العلاقات بين الدول عن طريق إثارة النزاعات وإشعال الحروب.

٩. جاء ذكر الفساد في القرآن مقترناً بفعل الفاحشة والشذوذ ﴿**وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ، أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلاَّ أَن قَالُوا ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ**﴾ [العنكبوت: ٢٨، ٢٩]، هنا الإشارة واضحة إلى ذلك النوع من الفساد المرتبط بانحدار الأخلاق وانحطاطها إلى درجة سفلى تستحق أعلى درجات العذاب.

١٠. ذكر الفساد مقترناً بحس الاستغناء بالمال والثروة فذكر الله قارون وما كان عنده من الأموال والثروة المصحوبة بالبغي والطغيان ونسيان الآخرة، قال تعالى: ﴿**إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ**﴾ ثم أكمل السياق: ﴿**... وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الأرض ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ**﴾ [القصص:٧٦، ٧٧] هنا الإشارة إلى الفساد المالي الذي يستخدم في نشر الفساد وشراء الذمم وإشاعة المنكرات والصد عن سبيل الله.

ثانياً: ذكر الفساد في السنة:

ورد ذكر لفظ الفساد في السنة النبوية في عدة أحاديث مقترنة بأمور مهمة في عدة مواطن:

١. ورد لفظ الفساد من خلال الحديث عن القلب، فقال الرسول ﷺ: (لَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ)[٩]. وما يتعلق هنا بصلاح القلب وفساده له معان عديدة.

٢. ما ورد في السنة عن ارتباط الصلاح بالصلاة، والفساد بتركها أو فسادها، قال الرسول ﷺ: (أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة الصلاة، فإن صلحت صلح سائر أعماله، وإن فسدت فسد سائر أعماله)[١٠].

٣. ما ورد في الحديث حول ارتباط صلاح الإنسان بدعوته للناس إلى الخير والاستقامة. فقال الرسول ﷺ:(فطوبى للغرباء، قيل من الغرباء يا رسول الله؟ قال: الذين يصلحون ما أفسد الناس)[١١].

من خلال النظر في أغلب المواضع التي ورد فيها لفظ الفساد في القرآن والسنة النبوية، نجد أن معنى الفساد يتلخص بما يلي:

(الفساد كلمة جامعة تشمل كل ما يصدر عن المكلفين من أقوال وأفعال تناقض الإيمان بالله، وتحيد عن صراطه المستقيم، و تخالف مقتضى العقل السليم والفطرة السوية، ويخرج عن نظام المجتمع المستقر وأعرافه الراسخة وقيمه الثابتة، التي تؤدي إلى إلحاق الضرر بالأفراد والمجتمعات).

هذا التعريف عام وشامل، ويتبين من خلاله أن الفساد يتمثل بما يلي:

- الخروج عن أمر الشارع الكريم وصراطه المستقيم.
- مناقضة العقل الجمعي السليم والفطرة السوية.
- مخالفة لأعراف المجتمع الصالحة ومنظومته القيمية النبيلة في الأقوال والأفعال.
- التمرد على نظام الدولة العام المستقر، من دستور وقوانين وأنظمة شرعية.
- إلحاق الضرر بالأفراد والمجتمعات والمنظومة الكونية المتوازنة.

وهنا تجدر الإشارة إلى شيء مهم في هذا البحث أن المقصود بالفساد على وجه التحديد هو المخالفة التي تؤدي إلى الحاق الضرر بالمجتمع والمصالح العليا للمواطنين، ولذلك فإن دور الدولة في هذا السياق ينحصر في دائرة منع الضرر وما يؤدي اليه من تصرفات فردية وجماعية.

المبحث الثاني:
أشكال الفساد ومظاهره[١٢]

طريق التعرف على الفساد وأشكاله ومواطنه فقد تم اتباع منهج التعرف على المصلحة الشرعية، لأن الفساد نقيض الصلاح، والإفساد يقابله الإصلاح، كما أن المفسدة هي نقيض المصلحة، ومعيار التعرف على المصالح في الفقه الإسلامي قائم على معرفة مقاصد الشريعة ومراتبها، ومن هنا فإن المنهجية التي تبين حجم الفساد من حيث عظم الأثر ومن حيث الخطورة على مستقبل الأفراد والمجتمعات واضحة أشد الوضوح من خلال ما تم الاتفاق عليه عند الفقهاء في تحديد مقاصد الشريعة وتحديد مراتبها على نحو فريد، مما يمكننا من تفصيل مراتب الفساد بناء على ترتيب المصالح من حيث صلتها بمقاصد الشريعة، لأن المقاصد تتعلق بالمصالح العليا المتفق عليها.

وسوف نبدأ بتصنيف أشكال الفساد من حيث تأثيرها على ضرورات الحياة أولاً بحسب ترتيبها وما يتصل بها، على النحو التالي:

المطلب الأول: الفساد المتعلق بحفظ الضرورات:

أولاً: الفساد المتعلق بحفظ الدين[١٣]:

الدين بنظر الفقهاء يحتل المرتبة الأولى على سلم ترتيب الضرورات[١٤]، بوصفه مصدر النظام الذي يحفظ المجتمع من الفوضى والخلل، لأنه هو مصدر التشريع، ومصدر الأحكام الملزمة ومصدر الأخلاق، ويمثل بأحكامه وآدابه المرجعية العليا التي يتم التحاكم إليها عند الاختلاف، وبناء على ذلك سوف نعرض الفساد المتعلق بالدين من جانبين:

الجانب الأول: الجانب العقدي الإيماني.

الجانب العقدي هو الأساس الذي تبنى عليه الأعمال والسلوكيات، وهو أساس الالتزام الذاتي القائم على محض الإيمان بالله وتوحيده، فالعقيدة هي مجموعة التصورات اليقينية الكلية عن الله والحياة والإنسان والكون، ونظام الدولة في الفقه الإسلامي يقوم على ركيزة الإيمان بالله وتوحيده، ويعد الإيمان بالله المحور الرئيس الذي تدور حوله كل الأنظمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

فالفساد المتعلق بهذا الجانب هو الذي يمس عقائد الناس، ويؤدي إلى خلخلة تصوراتهم، وزعزعة الإيمان بالله في نفوس أتباعه، وإثارة الشبهات حول أركان الإيمان ومقتضياته، ومحاولة فصل الدين عن الحياة، وتقليل أثره في سلوك الناس وحياتهم، من أجل إضعاف معاني الالتزام في نفوس الأفراد، وإضعاف الالتزام بالأحكام الشرعية في الأقوال والأفعال، وذلك بنشر قيم الإلحاد والكفر، والتحلل من عرى الإيمان بالله ومقتضياته.

وقد جاءت النصوص واضحة في القرآن الكريم بربط الفساد بالكفر بالله ومعصيته.

ولذلك وصف الله فرعون وكل الطغاة الذين طغوا في الأرض بالفساد، فقال تعالى: ﴿**وَفِرْعَوْنَ ذِي الأَوْتَادِ، الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلادِ، فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ، فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ**﴾[الفجر:١٠-١٣].

والفساد هنا كثرة المعاصي والظلم، ونشر الضلالة وركوب المحرمات، وأعظم الظلم الشرك بالله والكفر به من قبل أولئك الذين تجبروا وعتوا عن أمر ربهم وصدوا عن سبيل الله[١٥].

يعد الكفر بالله فساداً لأنه تمرد على منهج الله، وتنكب عن صراطه المستقيم، وهو أس الفساد وجذره، وهذا ما حدث مع الأقوام الغابرة مثل عاد وثمود وفرعون الذين أكثروا الفساد في الأرض عندما رفضوا الإيمان برسل الله الذين جاؤوهم ليرشدوهم إلى صلاح أنفسهم وصلاح دنياهم وآخرتهم.

- نقل القرطبي عن قتادة والسدي قوله: الفساد هو الشرك وهو أعظم الفساد[١٦].

وقد ذكر القرآن موضوع الصد عن سبيل الله بالفساد. قال تعالى: ﴿**الذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفْسِدُونَ**﴾ [النحل: ٨٨]

فكانت الآية صريحة بوصف الذين ينشرون الإلحاد ويهدمون قيم الإيمان في النفوس، وينشرون الكفر والشرك بأنهم مفسدون في الأرض ويستحقون غذاباً فوق العذاب.

الجانب الثاني: الفساد المتعلق بالجانب التشريعي والعملي من أقوال وأفعال، التي لا تلتزم بالحكم الشرعي، وما أخبر الله به رسوله من أوامر ونواهي تتعلق بكل أفعال الإنسان وأقواله.

فقد نقل القرطبي عن ابن عباس أن الفساد هو المعاصي والظلم وقطع السبيل[١٧].

ومن المعلوم أن الفساد ينتشر في الأرض بارتكاب المعاصي والآثام وظهور الشرور، وقيل الفساد هنا بمعنى ظهور الجدب والقحط والغرق بسبب شؤم معاصيهم، فيذيقهم الله بعض العذاب في الدنيا لعلهم يرجعون إليه ويتوبون إليه ويكفون عن ارتكاب المعاصي والآثام[١٨].

قال تعالى: ﴿**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾[الروم: ٤١]، ولذلك يتضح من هذه الآيات وتفسيرها كيف ربط الفساد بمعصية الله،

ومخالفة أمره، والجرأة على ارتكاب المعاصي.

وهو ما عبر عنه القرآن بمحاربة الله ورسوله، والمقصود بحرب الله هو عدم الاستجابة لله ورسوله، وإعلان المعصية وارتكاب الفاحشة، قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّـهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرض فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأرض ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[المائدة: ٣٣].

ثانياً: الفساد المتعلق بحفظ النفوس:

حيث إن الضرورة الثانية في سلم ترتيب الضرورات الخمس هي حفظ النفس[١٩]، وقد نهى الله نهيا قاطعاً عن التعرض للنفس الإنسانية بالقتل أو الإيذاء، وربط ذلك بالفساد، فقال تعالى: ﴿**مِنْ أجل ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأرض فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَلِكَ فِي الأرض لَمُسْرِفُونَ**﴾[المائدة: ٣٢].

فالآية تدل بوضوح على أن من أقبح أنواع الفساد هو كل ما يؤدي إلى هلاك النفوس، والتعرض لها بالقتل أو الإيذاء، وقد توعد الله من يقوم بهذا الفعل بأشد العذاب، قال تعالى: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّـهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا**﴾ [النساء: ٩٣] فذكرت الآية وعداً شديداً بدخول النار والخلود فيها، واستحقاق الغضب من الله، واستحقاق اللعنة، واستحقاق العذاب العظيم.

فقتل النفس من أعظم مراتب الفساد وأشدها فجاً. وقد وصف الله جريمة قتل نفس واحدة تساوي قتل جميع الناس، حتى لا يتهاون الناس بمثل هذا الفعل الشنيع وشديد القبح، وله أسوأ الأثر على حياة الناس وعيشتهم واجتماعهم.

كما ربط الله جريمة قتل النفس بجريمة الشرك بالله. فقال عز وجل: ﴿**الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّـهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاما**﴾ [الفرقان: ٦٨]

وقد ربط الله بين الفساد وقتل النفس في أكثر من موضع؛ فقد وصف فعل فرعون بقوله: ﴿**إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الأرض وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ**﴾[القصص: ٤].

ولذلك يتضح لنا المرتبة الخطيرة للفساد في ما يتعلق بالاستهتار بحياة البشر، وعدم صيانة أرواحهم، ولا حقن دمائهم، ولا حفظ كرامتهم، فالاعتداء على النفس البشرية يعدُّ اعتداءً على دين الله، واعتداءً على أقدس المقدسات وأعظمها مكانة في ميزان الله.

ولقد ورد في الأثر عن رسول الله ﷺ أنه قال: لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم[٢٠].

ومن المعروف في الفقه الإسلامي حرمة الانتحار[٢١]، فقد قال رسول الله ﷺ: (من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسّى سمّا فقتل نفسه، فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها ...)[٢٢].

ويفهم من ذلك أن الإنسان ليس مسلطاً على نفسه بالقتل أو والإيذاء فكيف يكون مسلطاً على غيره، فقيمة الإنسان عند الله غالية، ونفسه وروحه مقدسة معصومة، لا يملك أحد التسلط عليها إلّا بالحق.

ثالثاً: الفساد المتعلق بحفظ العقول:

من المتفق عليه عند الفقهاء أن حفظ العقل من الضرورات الخمس[٢٣]، حيث يجب حفظ العقل ومنع الاعتداء عليه بالإسكار والإزالة أو التغييب وبكل ما يعطل دوره عن التفكير[٢٤].

فالعقل يعدُّ من أعظم مظاهر التكريم الإلهي للآدمي، حيث زوده بالقوة المدركة التي تميز بين الحق والباطل، وبين الحسن والقبح، وهو مناط التكليف للإنسان، وهو من أعظم أسباب اختيار الله للإنسان ليكون خليفة في الأرض[٢٥]، وليكون مؤهلاً لحمل الأمانة الكبرى، وأداء الرسالة الموكلة له في الكون على نحو من التشريف والتقدير له، حيث إنه يحظى بشرف حمل المسؤولية العظيمة والتكليف الرباني الكريم.

ومن هذا المفهوم يصبح الاعتداء على العقل من أعظم سبل الفساد، ومن أكثر الطرق اتباعاً بين البشر قديماً وحديثاً بارتكاب الفساد تجاه العقل عن طريق شرب الخمر، وكل ما هو مسكر ومفتر، حيث إن الإقدام على إزالة العقل وتعطيله عن مهمة التفكير والإدراك، يخرجه من آدميته ويجعله أقرب إلى البهائم، ولذلك قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ، إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ**﴾ [المائدة:٩٠، ٩١]

ويظهر معنى الفساد في شرب الخمر من خلال نشر العداوة والبغضاء بين الأفراد[٢٦]، ونشر الفرقة والخلاف المقضي إلى فساد ذات البين، كما يتجلى إفساد العقل بالخمر وسائر المسكرات، من خلال الصد عن ذكر الله، وتنكب طريق الحق والبعد عن العبادة وعدم إقامة الصلاة، والعجز عن حمل الأمانة وإهمال واجباته تجاه نفسه وأهله ووطنه، ومن المعلوم أن البعد عن سبيل الله من أعظم سبل الفساد.

ويتم إفساد العقل من جانب آخر يتمثل بحشوه بالمعلومات الخاطئة، التي تجعله ينحرف عن الطريق الصحيح، أو من خلال التجهيل، وتعطيل العقل عن منهج التفكير العلمي الصحيح الذي يهدي إلى البر وإلى النجاة[٢٧].

ولذلك فإن افساد عقول الناشئة بترهات الإلحاد، ومحاربة قيم الإيمان، لهو أعظم من إفساد العقول بالخمور، قال تعالى: ﴿**وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ**﴾ [الملك: ١٠].

وهذا المعنى مأخوذ من ربط الفساد بالصد عن سبيل الله الذي ورد آنفا من خلال تعطيل العقل عن الفهم الصحيح لمقتضيات الإيمان.

والحديث الذي ورد في الصحيحين: (أَلَا وإِنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً: إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وهي القَلْبُ)[٢٨] يلمس هذا الجانب بدقة، باعتبار أن القلب والعقل محل البصيرة والهداية ومحل المعرفة التي تؤدي إلى الحكمة وحسن التقدير، إن هذا الحديث صريح وواضح في أن فساد العقل أساس الفساد كله، وصلاحه صلاح المرء الكامل.

ولذلك من صلح عقله بالعلم والمعرفة الصحيحة، واكتساب المنهج العلمي في التفكير القائم على البراهين والأدلة الصحيحة، فسوف يقوده إلى صلاح أموره كلها في الدنيا والآخرة، ومن فسد عقله، فسوف يقوده إلى الهلاك، وفساد أموره كلها، وشقائه في الدنيا والآخرة.

ومن أشكال إفساد العقول إثارة الشبهات حول مبادئ الإسلام وأحكامه وأنظمته، مثل نظام العقوبات، ونظام المواريث، وحول الفتوحات الإسلامية، وحول السيرة النبوية، وإثارة الشكوك حول صحّة النصوص وتوثيقها، وغير ذلك الكثير، وهذا كله من باب الصد عن سبيل الله حيث قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ اللَّـهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفْسِدُونَ**﴾ [النحل: ٨٨]، فدلالة الآية واضحة في جعل الصد عن سبيل الله ضرباً من ضروب الفساد التي تستحق العقوبة وتستحق المواجهة.

رابعاً: الإفساد المتوجه نحو النسل:

حيث إن حفظ النسل ضرورة من ضرورات الحياة، واستمرارها؛ لأن تعاقب الأجيال يعدُّ من أهم المقاصد الشرعية التي من خلالها يتم انتقال الخبرات البشرية[٢٩]، وكل أصناف العلوم المتحصلة عبر التاريخ، وكذلك الأعراف والقيم المتجذرة في الوجدان البشري، والذاكرة الإنسانية، من أجل استمرار القيام بواجب الخلافة في الأرض، وواجب حمل الأمانة في حفظ موجودات الكون وحفظ الحياة ورعاية بقائها والعناية باستمرارها للقيام بوظائفها التي خلقت من أجلها.

وقد ذكر القرآن الكريم بوضوح ذلك الإفساد الخطير المتعلق بالنسل بوضوح، فقال تعالى: ﴿**وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الأرض لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾[البقرة: ٢٠٥].

وعند المفسرين نزلت هذه الآيات ببعض الكفرة والمشركين والمنافقين الذين يخرجون من عند رسول الله مغاضبين، ينشرون المعاصي، ويقطعون الطريق، ويحرقون الزروع، ويقتلون الدواب والأنعام، ويسعون في نشر الفساد والفتنة.. وقال السدي: أنها نزلت في الأخنس بن شريق؛ الذي خرج من عند رسول الله ﷺ غاضبًا، فحرق زرعهم وقتل حمرهم[٣٠].

يقول القرطبي: الحرث: كل ما يخرج من الأرض من زروع وأشجار وثمار. والنسل: ما خرج من كل أنثى من ولد، وهو كناية عما يقوم به المفسدون من إهلاك ما تقدم به الحياة، ومعيشتهم[٣١].

فالمفسد كما يراه ابن كثير هو من كان هو من كان كلامه كذباً، واعتقاده فاسداً، وأفعاله قبيحة، فهو أعوج المقال سيء الفعال[٣٢].

ومن هنا فقد وعى أعداء الاسلام هذه المكيدة، فخططوا بمكرهم لإفساد الأجيال، على مختلف الأصعدة، وفي كل المجالات، وخاصّة في مجال المناهج وإعدادها، وفي مجال الفن بكل أشكاله، وفي مجال الإعلام والنشر؛ من أجل الإشراف على صياغة العقول وفق مقاصدهم هم، وليس وفق مقاصد شريعتهم وتراثهم وثقافتهم وعقيدتهم، ولا وفق مبادئ الإسلام وقيم الأمة الرفيعة.

ومن عناية الله التي أوجبها الله بحق النسل تظهر بعنايته بالأنساب، ولذلك جعل فساد الأنساب من أعظم أنواع الفساد، وهذا أحد أوجه تعليل حرمة الزنا، حيث أعد الله الزنا من أعظم سبل الفساد، فقال تعالى: ﴿**وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاء سَبِيلاً**﴾[الإسراء: ٣٢].

وقال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّـهِ إِلَـهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّـهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا**﴾ [الفرقان: ٦٨، ٦٩].

الآيات السابقة جعلت حرمة الزنا بعد الشرك بالله، وقتل النفس من حيث مرتبة النهي، وخطورة المعصية وأثرها على المجتمع والحياة.

وقد ورد في السنة عن أبي بكر ابن أبي مريم عن النبي ﷺ قال: (ما من ذنب بعد الشرك أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في رحم لا يحل له)[٣٣].

جاء في تفسير السعدي الزنا أثم مستقبح في الشرع والعقل والفطرة، لتضمنه التجرؤ على حرمة في حق الله، وحق المرأة وحق أهلها أو زوجها، وعاقبته وإفساد الفراش واختلاط الأنساب، ومقاصد أخرى كثيرة، كما أن الزنا يؤدي إلى شيوع الفساد والأمراض الخبيثة[٣٤].

خامساً: الفساد المتعلق بحفظ الأموال:

أن المال يعدُّ من الضرورات الخمس[٣٥]، ولذلك توجب أحكام الشريعة إليه بالحفظ والصيانة، وجعل الاعتداء عليه فساداً وإفساداً للحياة، لأن المال مقوم من مقومات الحياة لا تقوم الحياة إلا به، كما لا تقوم إلا بالضرورات جميعاً.

يقول الشاطبي:

ولو عدم المال لم يبق عيش – وأعني بالمال ما يقع عليه الملك واستبد به المالك عن غيره إذا أخذه من وجهه، ويستوي في ذلك الطعام والشراب واللباس على اختلافها، وما يؤدي إليها من جميع المتمولات، فلو ارتفع ذلك لم يكن بقاء، وهذا كله معلوم لا يرتاب فيه من عرف ترتيب أحوال الدنيا، وأنها زاد للآخرة[٣٦].

ومن هنا عنى الإسلام بتجديد طرق كسب المال بالحلال، عن طريق العمل، والإرث، والهبة والعقود، وإحراز المباحات، وفي الوقت نفسه حرّم الاعتداء على المال بالسرقة والغصب والنهب وكل أشكال العدوان، بل إن الشارع الكريم فرض حداً على سرقة المال، وهذا دليل واضح على أهمية المال بالحياة من جانب، ومن جانب آخر منع الفساد الذي قد يتطرق إلى هذه المصلحة في هذا المجال الذي يؤدي إلى العبث والفوضى وانهيار النظام الاقتصادي والمالي في المجتمعات الإنسانية والذي يؤدي إلى إضعاف المجتمع وانهياره.

وقد ورد النص واضحاً بالقرآن بالربط بين السرقة والفساد في الأرض، كما جاء في سورة يوسف. قال تعالى: ﴿**فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ**

لَسَارِقُونَ﴾[يوسف: ٧٠]، ﴿**قَالُواْ تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُم مَّا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الأرض وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ**﴾ [يوسف: ٧٣]

هنا أخوة يوسف أقسموا بالله أنهم ما جاؤوا ليفسدوا في الأرض عن طريق السرقة والاعتداء على أموال الناس بغير حق، مما يدل بوضوح على أن السرقة من المال الخاص أو من المال العام هو ضرب من ضروب الفساد في الأرض.

الاعتداء على المال له أوجه عديدة، منها:

- الاعتداء بأخذ المال المحروز خفية من صاحبه بدون علمه وهذا ما يطلق عليه السرقة، ويترتب عليه حد السرقة المعروف بالشروط الشرعية التي يجب توافرها في عملية الاعتداء المكتملة.
- الاعتداء على المال العام يعدُّ جريمة بشعة، وإن لم يرتب الشارع عليها حداً، وذلك لشبهة الملك العام، وبالشبهة يدرأ الحد باتفاق الفقهاء، لكن رتب الشارع على ذلك عقوبة تعزيرية يقدرها ولي الأمر بما يحقق زجر المعتدي أولاً، وبما تحقق الردع للآخرين، والاعتداء على المال العام له أشكال كثيرة منها الاستثمار الوظيفي أو التلاعب في إرساء العطاءات أو اي طريقة من طرق الحيازة غير المشروعة.
- أخذ الرشوة، وهي المال الذي يدفعه المريد ليأخذ ما لا يحل له، أو من أجل تقديمه على غيره من المستحقين.

فالرشوة هي ما يعطيه الشخص الحاكم وغيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد[٣٧].

وقد حرم الله الرشوة في كتابه؛ ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا**﴾ [النساء: ٢٩].

وعن الرسول ﷺ: (لعن الله الراشي والمرتشي)[٣٨].

المطلب الثاني: الفساد المتعلق بحفظ الحاجيات

بعد أن اطلعنا على الفساد المتعلق بحفظ الضرورات، وهو أعلى وأعظم درجات الفساد، بقي أن نعلم أن هناك فساداً يتعلق بالمستوى الثاني من مقاصد الشريعة، وهي ما يطلق عليها الفقهاء المصالح الحاجية، والتي تعرف بأنها كل ما شرعه الله من أحكام للتيسير على المكلفين والتخفيف ورفع الحرج عنهم[٣٩]، لأن الله لا يريد بهم العسر ولم يرد شقاءهم، وفقا للقاعدة التكليفية إن الله لا يقصد المشقة بالتكاليف[٤٠]. وهو ما ورد بوضوح في نصوص قرآنية كثيرة؛ مثل قوله تعالى: ﴿**لا**

يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[البقرة: ٢٨٦]، وقوله تعالى: ﴿**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**﴾[البقرة: ١٨٥].

والفساد المتعلق بالحاجيات غالباً ما يتبع المقاصد الضرورية من حيث الأصل لكنه أقل درجة من حيث الخطورة والأهمية ومن أمثلة ذلك:

- كل ما يؤدي إلى ضعف الإيمان، وزعزعة الوازع الديني، وتضليل الناشئة، وكل ما يعد صداً عن سبيل الله، مثل السكوت على مروجي الإلحاد ونشر الشبهات بين الناس، خاصة في أوساط الشباب، وكذلك العبث في المناهج وضعضعة أسباب الالتزام بأحكام الدين، وتعمد نشر السخرية بالدين وتشويه سمعة المتدينين، والأخطر من ذلك محاولة تشويه مفاهيم الدين، وإدخال الأفهام الغريبة والمستهجنة، أما الأشد خطورة العمل على صياغة مجموعات جاهلة متعصبة ومتطرفة تتلبس طواهر الدين والنطق باسمه، وتشويه صورة الدين من خلال إبرازهم للمجتمع، والتدليس على المجتمع بأن هذا هو الدين، ويتم رعاية ذلك والإنفاق عليه من الخارج والداخل، ونشر مقولات التكفير والردة على ألسنة الجهلاء.
- كل ما يلحق الحرج والمشقة بالنفس يعد صنفاً من الفساد لا بد من دفعه مثل الاعتداء على النفوس بالضرب والتعذيب والإرهاب والترويع وتخويف الآمنين والحبس بغير حق ومختلف مراتب الجنايات التي لا تصل حد القتل.
- كل ما يلحق الاذى بالعقل دون السكر، مثل منع التعليم وحجب المعرفة بما يؤدي إلى الحط من سوية العقل، وسياسات التجهيل ونشر الخرافات والأساطير، وتضليل العقل، ونشر العقاقير التي تحدث أثراً سلبياً في العقل ولو بعد حين، وكل أنواع الاتجار بأشكال المشروبات المحرمة وإنتاجها وترويجها وتسهيل وصولها للأفراد، فهذا كله شكل من أشكال الفساد التي تستحق المواجهة الفاعلة والحرب بلا هوادة.
- كل ما يلحق الضرر بالنسل، مثل تسهيل أمور الزنا وكل ما يفضي إليه من نشر الأفكار الإباحية، وترخيص مواقع السقوط في الرذائل، وغير ذلك من وسائل وأساليب محرمة، وكل ما يؤدي إلى تفكك الأسر وضياع الأطفال، وكل أشكال التقصير في رعاية النشئ التي تؤدي إلى ضياع الأجيال.
- كل ما يتعلق بحفظ المال دون السرقة، مثل الاعتداء على المال العام خاصة من قبل أصحاب

مواقع المسؤولية، وكذلك كل أنواع الرشاوى والاختلاس والاستثمار الوظيفي والإهمال، ويتبع ذلك، التلاعب بالأقوات والغذاء والدواء، والاحتكار، والإثراء غير المشروع.

المطلب الثالث: الفساد المتعلق بالمقاصد التحسينية:

المرتبة الثالثة من مقاصد الشريعة بحسب استقراء الفقهاء هي المقاصد التحسينية ويقصد بها: هي كل ما شرعه الله من محاسن العادات ومكارم الأخلاق وجميل الأعراف ومنظومة القيم النبيلة، التي من شأنها إكمال الدين وإتمام النعمة والوصول بالمكلف إلى أعلى مراتب التحضر الإنساني[٤١].

المقاصد التحسينية من شأنها تكميل الحاجيات والضرورات وخدمتهما[٤٢]، ومن شأنها تحسين مستوى الحياة وصقل الذوق الإنساني وإظهار قيم الجمال على الصعيد الفردي والجماعي ضمن دائرة الإيمان والعبودية لله.

وبناءً على هذا المفهوم فإن كل ما يؤدي إلى ضعف الأخلاق، والتحلل من القيم، والتمرد على الأعراف الجماعية المستقرة، والخروج على النظام العام يعد فساداً، يجب مواجهته من قبل الدولة ومؤسساتها، بالإضافة إلى الجهود الفردية والجماعية المنظمة.

ومنها ما يتعلق بحفظ الدين بزيادة الحرص على التفقه في الدين، وتخريج العلماء والباحثين النجباء الأذكياء الذين يفهمون الدين بعمق وفهم واسع مصحوب بقوة العقل وحسن الاستدلال، ويقابل ذلك فإن حجب الأذكياء عن دراسة علوم الدين وترك ذلك للجهلة فإنه يلحق الضرر بالدين والمجتمع.

ومن المفاسد المتعلقة بالعقل على المستوى التحسيني مثل إغراق العقل بالتقليد والجمود وإضعاف النزعة النقدية والابتكارية لدى الأجيال، وصرف الاهتمام العقلي إلى المسائل الدونية والتافهة بعيداً عن الاشتغال بهموم الأمة والبحث عن الحلول لمشاكلها المستعصية.

ومن المفاسد المتعلقة بحفظ النسل من وجهة نظر تحسينية عدم توفير الرعاية الصحيحة للاذكياء وأصحاب المواهب والقدرات المتميزة، من قبل مؤسسات الدولة، ومن مواطن الخلل الفجوة الهائلة بين القطاع التعليمي الخاص وقطاع التعليم العام مما يؤدي إلى ضياع الفرص على الأذكياء من الشرائح الفقيرة وهذا بدوره يلحق الضرر بالمجتمع كله.

ومن المفاسد التي تخص الجانب المالي والاقتصادي على المستوى المقاصدي التحسيني العجز عن توفير فرص العمل للشباب المتعلم والمؤهل، بالإضافة إلى الخلل بالمعادلة التي تربط بين أطراف العملية الإنتاجية، وعدم ربط التعليم بحاجات السوق ومتطلبات المستقبل المتطور بسرعة مذهلة، مما يحتم على الدولة أن تعد ذلك خللا وشكلا من أشكال الفساد التي تلحق ضرراً بمستقبل الأمة، مما يحتم على الدولة المبادرة إلى تكثيف الجهود من أجل إصلاحه ومعالجته.

المبحث الثالث:
كيفية مواجهة الفساد والإفساد في الأرض

بعد أن تم بيان مفهوم الفساد والإفساد، وتوضيح أشكاله وأنواعه والمواطن التي يظهر فيها الفساد ويعظم أثره، لا بد من أن نبين كيفية مواجهة الفساد وعلاجه، وتقليل آثاره على الفرد والمجتمع، وفي هذا السياق نرى أن مواجهة الفساد لا بدَّ من أن تكون عبر ثلاث إستراتيجيات متوالية ومرتبة من حيث الأولوية والتوقيت؛ الأولى: إستراتيجية الوقاية، والثانية: إستراتيجية الرقابة والمتابعة، والثالثة: إستراتيجية المعالجة والتقويم(٤٣).

المطلب الأول: إستراتيجية الوقاية:

يجمع العقلاء على أن الوقاية أهم من العلاج وتسبقه، وهي أعظم أثر إيجابي، وأقل كلفة ولذلك يقول العرب: (درهم وقاية خير من قنطار علاج)، والسلوك الوقائي يسبق المعالجة ويسبق التقويم، ويقصد بالوقاية:

في اللغة: من وقى، بمعنى حمى وحفظ وصان، وقى الشيء جعل له واقياً، يحميه ويصونه ويحفظه من الأذى.

ومنها أتقى: بمعنى خاف وحذر، ومنها تقوى الله، أي يخاف الله ويخشى عذابه، وجاء في الأثر: (اتق الله ولو بشق تمرة)(٤٤).

في الاصطلاح: يقول الراغب الأصفهاني: الوقاية حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره(٤٥).

ورد عدة تعريفات للوقاية في بعض المجالات المتخصصة مثل الوقاية الصحية، فقيل: هي التدابير المتخذة للحد من الأمراض، أو الأنشطة الرامية إلى تحسين الصحة والحد من المخاطر الصحية

والسلوكية التي تعرض الإنسان للاصابة[٤٦].

لكن إذا أردنا أن نعرف الوقاية تعريفاً اصطلاحياً عاماً فيمكن القول: الوقاية: بأنها مجموعة الإجراءات والتدابير المنظمة والمقصودة التي تحول دون حدوث الخلل والأخطار المتوقعة قبل وقوعها.

وإذا أردنا أن نوجه التعريف نحو الفساد فيقال: مجموعة الإجراءات والتدابير المنظمة المقصودة التي تحول دون وقوع الفساد أو التي تقلل من حدوثه.

فالوقاية هي بذل الجهود المنظمة قبل وقوع المشكلة، أو بذل الجهد من أجل عدم وقوعها، ويتم ذلك من خلال العلم والمعرفة أولاً، ومن خلال الخبرة الإنسانية التراكمية حول أسباب وقوع الفساد وأسباب استفحاله ثانياً، ومن خلال التخطيط وحسن الإعداد المسبق ثالثاً، وهذا الأمر يعدُّ جزءاً من التخطيط المسبق من قبل ولاة الأمر وأصحاب المسؤولية في رصد التوقعات الراجحة، والعمل على منع وقوع الضرر قبل وقوعه حقيقة وأسباباً.

وتتخذ الوقاية الناجحة مجموعة من المسارات على عدة مسارات الوقائية الناجحة والفاعلة.

المسار الأول: مسار العلم والمعرفة:

من أفضل سبل الوقاية من الفساد نشر العلم والمعرفة، لأن الفساد غالباً ما يكون مرتبطاً بالجهل وضحالة العلم، وقلة المعرفة، وضعف الوعي، وانحطاط العقل الجمعي، ومن هنا فإن المجتمعات المتقدمة علميًا وحضاريًا يقل فيها الفساد على الصعيد الفردي وعلى الصعيد الجمعي، بينما نرى أن المجتمعات التي يسودها الجهل والأمية والتخلف تكون ضعيفة ويسودها الجهلاء والفاسدون.

ويقصد بالعلم هنا العلم بمعناه الشامل، أي كل علم يرتد نفعاً على حاضر الإنسان ومستقبله، من خلال تعلم كل ما يفيده ويدفع عنه الضرر في الدنيا والآخرة، لأن الجاهل يضر نفسه ومجتمعه ووطنه من حيث لا يعلم.

ونستطيع أن ندرك أهمية البدء بالتعلم من خلال النظر في أول ما أنزل الله على رسوله الكريم، قال تعالى في سورة العلق: ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الإنسان مِنْ عَلَقٍ، اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ، الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ، عَلَّمَ الإنسان مَا لَمْ يَعْلَمْ**﴾[العلق: ١-٥].

وتكمن الإشارة هنا إلى أهم جوانب التعلم التي أشارت إليها هذه الآية، والآيات الأخرى والتوجيهات النبوية:

- أن يبدأ الإنسان النظر في ذاته ومهمته في الحياة والكون، بمعنى أن يعلم الإنسان حقيقة وجوده، وكيفية تعامله مع نفسه وأهله ومجتمعه ومع الكون كله.

- أن يتعلم كيف يحافظ على نفسه واستمرار حياته، وأن يتعلم ما ينفعه وما يضره، وأن يقف على أسباب الحياة والموت ومتطلبات الحياة الكريمة والسعيدة.
- أن يتعلم كيفية التعامل مع الناس، وأن يلم بأسرار الحياة الجماعية، وأن يتعلم آداب المشاركة مع الآخرين. ومقتضيات العمل الجماعي المشترك، وكيفية تنسيق الجهود وتوجيهها باتجاه واحد مهدف
- أن يتعلم مقاصد الشريعة الكبرى في حفظ النفس، والعقل، والنسل والمال، وأن يتعلم كيف يقيّمها ويحفظها من جانب وكيف يدرأ عنها الخلل والفساد من الجانب الآخر.
- الانطلاق في الكون والنظر فيه، والبحث عن الحقائق واكتشاف النواميس والأسرار، التي تجعله قادراً على حفظ وجوده، على أسس علمية صحيحة، وامتلاك تقنيات النمو والتطور بفهم وإدراك مبني على معرفة صحيحة.

كل ذلك يتم عبر بناء مجتمع العلم والمعرفة، لأن الإنسان الجاهل معرض لأن يكون إنساناً فاسدًا بذاته، ومعرضا ليكون ضحية لفساد الآخرين، وسببا في ظهور الفساد في المجتمع وفي الكون.

كما أن الجهل والتخلف والأمية تؤدي إلى وجود المجتمعات الهشّة، التي تصبح فريسة سهلة وضحية للفساد الذي يطيح بالإنسان وإنجازاته.

الفساد يعدُّ قوة مدمرة وخطرة، وهو مرض عضال يدبُّ في المجتمعات القائمة فيؤدي إلى تدميرها وشلّ فاعليتها، وفشلها في تحقيق النمو والاستقرار والازدهار، ولا طريق لمواجهة هذا الداء العضال إلا بامتلاك أدوات المعرفة والتقنيات العلمية التي تجيد التشخيص الدقيق للفساد ومعرفة أسبابه ومواطن وجوده أولاً، وامتلاك إمكانية المقاومة والمعالجة ثانياً.

ويتضح دور التعليم في مواجهة الفساد عبر خطوط ثلاثة:

أولاً: بناء المواطن الصالح بذاته، عبر إكسابه العلم بالطريق الصحيح في مسيرة الحياة، وكيف يسير متسلّحاً بأدوات لعلم والمعرفة، ومن خلال حيازته لصنوف المعرفة بالفساد وأشكاله ومجالاته، واكتسابه المهارات والمعلومات والبيانات التي تجعله قويًّا قادراً على مواجهة الخلل.

ثانياً: بناء مجتمع العلم والمعرفة، بحيث تكون نسبة التعليم عالية، تشمل كل أبناء المجتمع، ويصبح العلم سمة غالبة على السلوك المجتمعي العام، وهذا يقتضي بناء قدر مشترك ومساحة علميّة مشتركة بين أفـراد المجتمع، بحيث يستطيع أن يسير المجتمع في طريق النهوض العلمي والمعرفي

المتحضر بجهود منسقة وموجهة، والقادر على مواجهة الخلل عبر مواجهة جماعية منظمة.

ثالثاً: بناء المؤسسات العلمية ومراكز الدراسات والبحث المختصة بهذا الجانب، القادرة على إجراء الدراسات البحثية المتخصصة بشكل دائم لا يتوقف، من أجل تزويد سلطات الدولة بالبيانات الصحيحة، التي تساعدها على تنظيم الجهود وتنسيقها بشكل فاعل.

وهنا يبرز دور الجامعات والمعاهد العلمية والأكاديمية في مواجهة الفساد بأساليب علمية متطورة، ومن خلال أدوات معرفيّة فاعلة.

المسار الثاني: المسار الوقائي الإيماني

المسار الوقائي هو المسار الإيماني، الذي يقوم على ترسيخ الوازع الديني في نفوس الأجيال، وما يتفرع عن أساس الإيمان من منظومة علاقات متكاملة، تنبثق من الحسّ الإيماني المرهف، الذي يؤدي إلى تقوى الله، حيث إن كلمة التقوى هي إحدى اشتقاقات مصطلح الوقاية. لأنه التقوى تقي الإنسان من الشرور ومن الوقوع في الأخطاء القاتلة، وتقيه من مصارع السوء، بحيث تعمل على إيجاد الأفراد المؤمنين الذين يتعبدون الله بالالتزام السلوكي الصحيح، وبالأعمال الصالحة التي تمثل ثمرة العبادة الحقّة، وثمرة الاتصال بالله الذي يولد حس الرقابة الذاتي لدى الفرد تجاه حقوق الله وحقوق العباد وحقوق المجتمع، وصيانة المال العام، وتنمية الإحساس بالمسؤولية المناطة به.

وبعد ذلك إيجاد المجتمع المؤمن، الذي يعلي من قيّم الإيمان بطريقة جماعية غالبة، بحيث يصبح الصلاح السلوكي معياراً في اختيار أصحاب المسؤولية الذين يجمعون بين القوة والأمانة، امتثالا لما ورد في القرآن الكريم على لسان ابنة الرجل الصالح: ﴿... **يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ**﴾ [القصص:٢٦]

ولذلك نستطيع القول إن من معاني (القوة) اكتساب العلم والأدوات المعرفية والقدرات والمهارات التدريبية. ومن معاني (الأمانة) حسن الإيمان بالله الذي يثمر إيجاد التقوى في القلوب التي تجعل الإنسان صادقا نزيهاً ورعاً شفافاً؛ في التعامل مع الحقوق المادية والمعنوية في مجتمعه ودولته.

ومن المعلوم أن التقوى والعلم توأمان، فإذا اجتمعا يصبحان قوة مزدوجة فاعلة وقادرة على مواجهة الفساد بنجاح.

وترتكز التربية الإيمانية على مجموعة محاور:

١. التذكير بما ورد في القرآن الكريم من ذم الله للفساد في مواضع كثيرة وما يترتب عليه من ضرر يلحق الفرد والمجتمع، إذ إن الآيات القرآنية جعلت الفساد عدواً للإيمان، وسبباً في شقاء البشرية وقد جعله الله مقروناً بالكفر والمعصية والتمرد على أوامر الله. قال تعالى: ﴿**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾ [الروم: ٤١]، أي أن الله يخبرنا في كتابه الكريم أن الفساد يحل بيننا بسبب أفعالنا وما كسبت أيدينا. وقال تعالى: ﴿**الَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفْسِدُونَ**﴾[النحل: ٨٨] وهنا يتضح تماماً أن الفساد سبب في عذاب الناس في الدنيا قبل الآخرة.

٢. تخويف الناس بوعيد الله للفاسدين بشدة العقوبة المترتبة على فعل الفساد، قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرض فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأرض ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[المائدة: ٣٣].

٣. التأكيد على أن الفساد يعدُّ من أعظم أسباب زوال الأمم وهلاكها وفنائها، وذهاب قوتها، واندثار حضارتها، قال تعالى: ﴿**وَإِذا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا**﴾[الإسراء: ١٦] وقال تعالى: ﴿**فَلَوْلاَ كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الأرض إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مَا أُتْرِفُواْ فِيهِ وَكَانُواْ مُجْرِمِينَ**﴾[هود: ١١٦]، فالآية تبين المخرج وسبل النجاة في حالة وقوع الفساد؛ بأن الله ينجي المصلحين الذين ينهون عن السوء، بينما كان الهلاك مصير المفسدين والمتواطئين معهم.

٤. إن السير في طريق الصلاح والإصلاح يؤدي إلى الفوز برضى الله أولاً وتحقيق الأجر والثواب من الله، كما أنه سبب للتمكين في الأرض، وسبب للاستقرار والازدهار والخصب والنماء وتحقيق الرفاه. قال تعالى: ﴿**الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ، الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأرض أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ**﴾[الحج: ٤٠، ٤١]، وهنا المقصود أن الله سيجازي المصلحين الذين ينهون عن الفساد ويحاربونه بالأجر الحسن والعافية الحسنة في الدنيا والآخرة. والآية الأكثر وضوحاً في هذا السياق: ﴿**وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى**

بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾[هود: ١١٧]، أي أن وجود المصلحين يعد سبباً في نجاة المجتمع كله من الهلاك، والمعنى الأكثر أهمية هنا أن الإصلاح مرتبط بالإيمان، وأن الإيمان يعد من أهم سبل الإصلاح العام ومواجهة الفساد، فقد قال تعالى: ﴿**وَالْعَصْرِ، إِنَّ الإِنسان لَفِي خُسْرٍ، إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ**﴾[العصر].

المسار الثالث: المسار التربوي والإعداد الأخلاقي:

هذا المسار ليس بمعزل عن المسارات السابقة العلمية والإيمانية لأن التربية تستند إلى الإيمان، والإيمان يقوم على العلم، حيث إن الأخلاق هي ثمرة العلم وهي أيضاً ثمرة الإيمان، ولا خلاف بين أصحاب العقول حول مكانة الأخلاق في صنيع الأمم وإنحازاتها ومكانتها الحضارية(٤٧).

وتأتي أهمية الأخلاق في هذا المجال كون المجتمعات التي يسودها الانحلال الأخلاقي سوف تكون عرضة للفساد وضحية للوقوع في براثن المفسدين، والمجتمعات المخترقة أخلاقياً لن تكون قادرة على مواجهة الفساد قبل أن تنجح في بناء منظومتها الأخلاقية الراقية، ومكانة الأخلاق في الإسلام واضحة أشد الوضوح، فهي من أهم أسباب القوة للفرد والمجتمع، حيث إن القرآن جعلها مناط المدح، عندما شهد الله عز وجل لرسوله الكريم بهذه المكانة العالية بقوله: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾[القلم: ٤].

حيث جاء في الحديث عن سعيد هشام قال: "أتيتُ عائشةَ، فقلْتُ: يا أمَّ المؤمنينَ، أخْبِريني بخُلقِ رسولِ اللهِ ﷺ قالت: كان خُلقُه القرآن، أمَا تَقرَأُ القرآن؛ قولَ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾"[القلم: ٤](٤٨).

يقول جعفر الصادق: أمر الله نبيه بمكارم الأخلاق في هذه الآية، وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية(٤٩).

وجاء في الطبري عن ابن عباس وإنك لعلى خلق عظيم يقول: إنك على دين عظيم(٥٠) (٥١).

وفي الحديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)(٥٢).

يقول الإمام الرازي: الخلق: ملكة نفسانية يسهل على المتصف بها الإتيان بالأفعال الجميلة(٥٣).

وقد عرف الجرجاني الخلق بأنه: "عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر، من غير حادة إلى فكر ورويّة"(٥٤).

ما نود قوله هنا أن الله خلق النفس الآدمية، وخلق فيها الاستعداد للخير والاستعداد للشر، لكن المفلح من سار بها صعداً في مدارج الخير، والشقي من انتكس بها نحو الانحدار، قال تعالى: ﴿**وَنَفْسٍ**

وَمَا سَوَّاهَا، فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا، قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا، وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩]. فالنفس تتزكى بتعهدها بالإيمان والطاعة والكماليات، وحسن القول والعمل والعناية بها يمنعها من المعاصي والفجور وكل ما لا يليق، وقد خاب وانتكس من هبط بها إلى أسفل الأفعال وأرذل الأقوال، وانحط بها إلى مسابل الفجور والمعاصي(٥٥).

إن أعظم ما تقوم به المؤسسات التربوية في الدولة بناء منظومة القيّم لدى الناشئة؛ بحيث تتشكل فئة كبيرة غالبة من المجتمع على هذه المنظومة، وتصبح حارسة للسلوك القويم، وتكون داعمة لفعل الخير وحماية المصالح العامة، وفي الوقت نفسه تحول دون تغول الفساد واستشرائه في مفاصل المجتمع من خلال محاصرة المفسدين في الأرض، وإغلاق كل المنافذ أمامهم التي تتيح لهم إلحاق الضرر في المجتمع وقيمه العليا.

المسار الرابع: نشر الوعي الجمعي وبناء الثقافة العامة السائدة:

إن من أهم مواجهة الفساد والمفسدين، أن يكون المجتمع كله متضامناً مع نفسه عبر التجمع على منظومة قيم الإصلاح التي تحقق المصلحة العليا، وتحول دون استشراء الفساد في شرائح المجتمع المختلفة، ولا يسمح بنمو ظاهرة أرباب الفساد الذين يكسبون الثروة من خلال مخالفة الشريعة والقانون.

إن عملية خلق حس مجتمعي رافض للفساد، تعد من أكثر العوامل فاعلية في تقليل منسوب الفساد في المجتمع، لأن الفاسد يرى نفسه منبوذاً في مجتمعه، ويعيش في بيئة رافضة له ولسلوكه وطريقته في العيش.

وقد تم استخدام سلاح تضامن المجتمع ضد المخالف في عصر النبي ﷺ، عندما أمر المجتمع مقاطعة الثلاثة الذين خالفوا أمر النبي عليه الصلاة والسلام عندما أعلن النفير العام لمواجهة الروم في غزوة تبوك، فأمر بعدم التواصل معهم بالكلام والسلام والتعامل، وقد جاء ذكرهم في القرآن الكريم.

قال تعالى: ﴿**وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّى إذا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأرض بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّواْ أَن لاَّ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُواْ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ**﴾ [التوبة: ١١٨].

إن الثقافة المجتمعيّة الواعية تخلق مجتمعاً متضامناً، قادراً على حفظ نفسه من عوامل التهتك والإنهيار، وقادراً على نبذ المخالفين الذين يلحقون الضرر بالمصلحة العامة المشتركة، وقد ثبت أن

سلاح التضامن المجتمعي ضد المخالف للجماعة سلاح فاعل ومثمر بالتجربة والواقع المعاش الذي وثقه القرآن والسنة النبوية(٥٦).

الثقافة المجتمعية السائدة ينبغى أن تكون محل اهتمام الدولة وعنايتها وتوجيهها، من خلال ضم جميع الجهود المختلفة في محصلة واحدة عبر أدوات الدولة ومؤسساتها المختصة، وتكمن الإشارة إلى هذه المؤسسات من خلال صياغة إستراتيجية ثقافية مدروسة، تسهم في بنائها كل مؤسسات الدولة، ومن أهمها:

أولاً: مؤسسة الأسرة، وهي المؤسسة الأولى صاحبة الدور الأكثر تأثيراً في تنشئة الجيل الجديد، الذي يتربى على الخلق والالتزام بمقتضيات الحق وعدم التهاون مع المخالف.

ثانياً: المدارس والجامعات، المعنية بإكمال البناء للأجيال المتتالية عبر منهاجها وأنشطتها المهدفة بعناية.

ثالثاً: وسائل الإعلام المختلفة، وكل ما شهده العصر الحاضر من تطور مذهل في هذا المجال، في مجال الإعلام المسموع والمرئي والمكتوب، وعبر مواقع التواصل الاجتماعي التي أصبحت من أكثر الوسائل تأثيراً في صياغة الثقافة العامة، والتي تحتاج إلى مزيد من العناية والتوجيه، من أجل الإسهام في بناء الثقافة المجتمعية السائدة؛ التي تعلي من شأن الإصلاح، وتحارب الفساد بفعالية مشهودة.

المطلب الثاني: إستراتيجية الرقابة والمتابعة:

إن النجاح في إرساء معالم إستراتيجية الوقاية يشكل المقدمة الصحيحة نحو النجاح في مواجهة الفساد، حيث إن الوقاية تشكل ضمانة مهمة في صيانة المجتمع وتحصينه ضد وباء الفساد، لكن سوف يبقى هناك من يحاول الخروج على قوانين المجتمع وأعرافه، ولا يحترم ثقافته ومنظومته القيمية، مما يحتم عدم إغفال هؤلاء، وعدم السماح لهم بالتمدد وكسب الأنصار، من خلال إتباع إستراتيجية المراقبة الحثيثة والمتابعة المستمرة لبؤر الفساد، حتى يسهل محاصرتها ومعالجتها.

ومن أكثر عوامل انتشار ظاهرة الفساد هو غفلة الدولة عن مراقبة الفاسدين، وعدم متابعة أفعالهم وأنشطتهم وتحركاتهم الخارجة عن القوانين والأنظمة الشرعية.

الرقابة في اللغة: هي الحراسة والإشراف والاطلاع والتحقق، وتأتي بمعنى الحفظ والعناية(٥٧).

تطور مفهوم المتابعة والرقابة في العصر الحديث، وأصبح علماً قائماً بذاته؛ لأنه يشكل حجر الزاوية في عملية التطوير ويحسن الأداء، ولذلك فهو يقوم على مجموعة من العناصر المهمة، منها:

١. **الوقت:** لأن الوقت عامل مهم في كل مراحل الإنجاز للفرد والمجتمع، وهو أشد أهمية في عملية المراقبة والملاحقة؛ لأن من يغفل عن الوقت ربما يضيع الفرصة، ويهدر الجهد في غير الهدف المنشود، فليس هناك أكثر أهمية من اكتشاف الخلل في الوقت المناسب، وسرعة المباشرة في المعالجة والإصلاح في الوقت المناسب.
٢. **أدوات القياس:** لا بدَّ من الانتقال إلى المستوى العلمي الفاعل الذي يعتمد أدوات سليمة، ومعايير صحيحة في عملية المتابعة حتى تؤتي ثمارها، وحتى تكون المتابعة قائمة على أسس علمية دقيقة، من أجل التهيئة لمعالجات مكتملة وفاعلة.
٣. **المهارات الإحصائية، والتحليل البياني الإحصائي،** الذي ينتج عنه إعداد تقارير علمية، تعتمد المعلومة الصحيحة وعمليات المقارنة التي تبين حجم الانحرافات عن المعدلات المحددة بطريقة دقيقة[٥٨].

ورد عدة تعريفات للرقابة عن بعض المؤسسات المختصة[٥٩]:

قيل: الرقابة هي التأكد من سير العملية الإدارية وفق الخطة المرسومة والمحددة زمنياً، ومدى الالتزام بالتعليمات أو السياسات الكفيلة بتحقيق الأهداف المرجوة[٦٠].

وعرفتها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية: بأنها عملية منظمة وفقاً لخطة موضوعة موضح فيها الأهداف المراد تحقيقها مع مراجعتها بشكل دوري للتأكد من أن التنفيذ يتم في الإطار الصحيح[٦١].

ويمكن اختيار تعريف الرقابة والمتابعة معا بالقول: عملية منظمة ومستمرة تقوم على جمع المعلومات وتحليل البيانات للتأكد من سير العملية الإدارية وفق الخطة المرسومة والمعايير المعتمدة ضمن حدود الموازنة المعدّة والبرنامج الزمني المرسوم.

والرقابة على الفساد لها أشكال عديدة من أهمها: الرقابة التشريعية، والرقابة الإدارية، والرقابة المالية.

أولاً: الرقابة التشريعية.

ويقصد بها الرقابة على التشريعات التي تنظم أعمال المؤسسات والأجهزة والأفراد من حيث قدرتها على تحقيق الأهداف المرجوّة، بما يتفق مع الدستور أولاً وما يحقق المصالح العليا للمجتمع، ومدى فاعلية التشريعات المعتمدة في مواجهة الفساد وتتبع مواطنه والقدرة على معالجته وازالة ضرره.

من المعروف أن البرلمانات والمجالس التشريعية المنتخبة هي المؤسسة الدستورية المعنية بوضع التشريعات التي تنظم مختلف مجالات الحياة، بالتعاون مع السلطات التنفيذية (الحكومات)، ومجلس الأمة هو الذي يقوم بدراسة مشاريع القوانين والأنظمة المقدمة له على نحو مفصل، ومن خلال دراسة مستقضية، للتأكد من أن القانون صدر بطريقة ملائمة، ويحقق المصلحة العامة، ويحول دون وقوع الفساد والخلل والفوضى في الأداء التنفيذي.

وتخضع القوانين في معظم دول العالم إلى رقابة المحكمة الدستورية، للتأكد من أن القانون جاء متوافقاً مع الدستور روحاً وشكلاً، وتمتد مهمة السلطة التشريعية إلى بسط رقابتها على تنفيذ الحكومات للقانون، والرقابة على مدى التزامها بروح القانون وأهدافه التي شرع من أجلها والوقوف على مقدار النجاح المتحقق من تطبيق القانون والوقوف أيضاً على مواطن الخلل في عملية التنفيذ برمتها.

ثانياً: الرقابة الإدارية

يقصد بهذا النوع من الرقابة بالرقابة على أعمال الإدارة بمعنى آخر متابعة تنفيذ الخطط والبرامج العملية من قبل السلطة التنفيذية، وقد حظي هذا النوع من الرقابة بالاهتمام البالغ لأنه يمثل حجر الرحى في نجاح خطط الدولة الإستراتيجية والتفصيلية في جميع المجالات بلا استثناء.

وما يهمنا في هذا السياق هو الرقابة والمتابعة التي تحول دون وقوع الفساد قبل وقوعه، وذلك من خلال إيجاد نظام رقابي فاعل وقادر على كشف الفساد، وكشف مواقع الخلل، فإذا تمكن بعض الفاسدين من الوصول إلى المواقع الإدارية العليا، يجب أن لا تتاح له الفرصة في العبث والإفساد والاستثمار الوظيفي في غفلة الرقابة، لأن الفساد الإداري عادة ما يرتبط بارتخاء يد الرقابة وعدم قدرتها على تتبع التفاصيل التي يكمن فيها الشيطان.

ولذلك يمكن تعريف الرقابة الإدارية بأنها مجموعة الإجراءات والتدابير التنظيمية التي تكشف الخلل والتقصير في التنفيذ في جميع المؤسسات الإدارية المختصة.

والرقابة تقسم إلى قسمين:

١. الرقابة الذاتية: ويقصد بها الرقابة من داخل منظومة العمل نفسها، وغالباً ما تكون جزءاً من هيكل المؤسسة نفسها، بحيث تكون المؤسسة قادرة على كشف الخلل بطريقة ذاتية، وقادرة على إيجاد رقابة داخلية على سير العمل بطريقة منتظمة، ورقابة على الموظفين في كل مستوياتهم الإدارية للقيام بدورهم المطلوب حسب مواقعهم التنظيمية[٦٢].

٢. الرقابة الخارجية: يقصد بالرقابة الخارجية هي الرقابة التي تتم من خارج المؤسسة ومن خارج هيكلها الإداري، إما من سلطة أخرى ذات صلاحية دستورية، أو من قبل هيئات مختصة تنشأ بحكم القانون(٦٣).

ومن أهم المؤسسات الرقابية في الدولة:

أولاً: البرلمانات والمجالس التشريعية التي تمثل السلطة التشريعية في الدولة، وهي تكسب سلطتها من جانبين:

١- الجانب الدستوري: حيث إن الدستور هو الذي جعل السلطة التشريعية من أهم سلطات الدولة الرئيسية، وأوكلها مهمتين رئيسيتين:

- المهمة التشريعية: المتمثلة بإصدار القوانين الناظمة للحياة بكل مجالاتها.
- المهمة الرقابية: تنبثق من كونه أعلى سلطة رقابية في الدولة تخوله متابعة الخلل في كل المجالات التنفيذية عن طريق الاستفسارات والأسئلة والاستجوابات أحياناً للحكومة والوزراء المعنيين.

٢- من الناحية التمثيلية، حيث إن البرلمان منتخب من الشعب ولذلك فإن شرعية التمثيل الشعبي تعطي البرلمان قوة رقابية مستمدة من صاحب السلطة الحقيقية وهو الشعب؛ إذ إن البرلمان هو عين الشعب على أداء الحكومات، وعينه على مواضع الفساد والخلل في كل مؤسسات الدولة.

ثالثاً: الرقابة المالية

هناك توافق عالمي واسع على أن أهم مجالات الفساد وأكثره شيوعاً تكمن في النواحي المالية، سواء في مجال الموارد أو في مجال النفقات، ولذلك فإن هذا الجانب حظي بالعناية المركزة والمتابعة الحثيثة على جميع الأصعدة العلمية والبحثية والرقابية والعلاجية؛ من أجل الوصول إلى حالة متقدمة بضبط التعامل مع المال على نحو يتسم بالدقة.

وتوصف الرقابة المالية بأنها مجموعة السياسات والإجراءات والوسائل المتبعة في التحقق من سلامة العمليات المالية، والعملية الإدارية ذات الأثر المالي(٦٤).

لا خلاف حول ضرورة الرقابة المالية على كل مجالات الإنفاق في الدولة، وضرورة التقيد ببنود الموازنة المتفق عليها من السلطات المختصة، وليس هناك اختلاف بين البشر في ضرورة الضبط

المالي والتدقيق على مصادر لكسب (الموارد) وعلى منافذ الصرف والإنفاق، ومن خلال الخبرة البشرية نجد أن أغلب قضايا الفساد ترتد إلى آثار مالية، مما يقتضي العناية بهذا المسار عناية فائقة.

وقد أدركت الدول والأنظمة السياسية في وقت مبكر خطورة هذا الجانب وعظم أثره، مما أدى إلى إيجاد منظومة رقابيّة صارمة على المال العام، ومنذ القدم تم ابتداع مؤسسات مختصة بمراقبة المال، ووجدنا أن التراث الإسلامي حفل بإيجاد مبدأ الرقابة على المال العام منذ زمن الرسول ﷺ، وتم إيجاد مؤسسة ديوان بيت المال للرقابة على المال العام في زمن الخليفة عمر بن الخطاب، ثم أنشئ فيما بعد ديوان المحاسبة، وما زالت هذه المؤسسة قائمة عبر الأزمان المتتابعة، وما زالت تحتفظ بالاسم نفسه؛ فديوان المحاسبة عبارة عن مؤسسة مستقلة مختصة بالرقابة على المال العام، وضبط الإنفاق في مؤسسات الدولة وفق مقتضيات قانون الموازنة العامة الذي يتم إقراره عادة من البرلمان.

لقد تطورت الخبرة البشرية في الرقابة المالية، وأصبحت علماً يدرس في الجامعات، ومواضيع تطرح في برامج الدراسات العليا، والمادة العلمية في هذا الجال غزيرة وواسعة، وتم وضع المعايير المحاسبية في عملية الضبط المالي، ويمكن الإشارة إلى بعض المعايير والضوابط في هذا السياق:

١. الضوابط الكشفية:

حيث يهدف هذا النوع من الضوابط من الممارسات الإدارية والمالية التي تجري في المؤسسة ولا تنضبط بالسياسات المتفق عليها، ولا تلتزم بالمبادئ العامة للمؤسسة، والبحث عن الفجوات والثغرات في العملية الإجرائية التي تؤدي إلى الخلل، ومن تؤدي إلى إضعاف المؤسسة وتخلفها عن تحقيق مهامها على الوجه الأكمل[٦٥].

٢. الضوابط التصحيحية:

ويهدف هذا النوع من الضوابط إلى فحص الإجراءات والوسائل المتبعة، والتحقق من مدى فاعليتها في تحقيق الأهداف المرجوة، كما تشمل الضوابط التصحيحية إلى معالجة الخلل والأخطاء المكتشفة في المنظومة الإجرائية المتبعة، وإصلاح الثغرات التي ينفذ منها الخطأ المالي، والتي تؤدي إلى الفساد المالي.

بالإضافة إلى تصحيح ممارسات الموظفين وإصلاح أساليبهم المتبعة في العمل والتطبيق من أجل ضمان كفاءة الإجراءات وكفاءة الموظفين وكفاءة المؤسسة بوجه عام[٦٦].

أما عن مشروعية الرقابة الإدارية والمالية في الفقه الإسلامي فيتضح من مجموعة من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة ومن أفعال الصحابة أيضاً.

من القرآن:

الآيات التي جاءت تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر تعد تأصيلاً لمبدأ الرقابة الإدارية ومشروعيته في الفقه الإسلامي، قال تعالى: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾ [عمران: ١١٠].

فإحدى مناطات خيرية الأمة تتعلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإحدى تطبيقات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي الرقابة على الممارسات والإجراءات التي تتعلق بالمال العام، والمتعلقة بتحقيق المصالح العامة، واصلاح مواضع الخلل التي تؤثر في الحياة العامة للناس، وتقتضي التحقق من سلامة معايشهم وخلوها من الفساد.

قال تعالى أيضا: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[التوبة: ٧١]، بمعنى أن رابطة التجمع في قيام المجتمع المسلم تقوم على فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

من السنة:

ورد في الأثر أن الرسول ﷺ بعث عماله ليجمعوا الزكاة، وعندما رجع بعضهم قال: (هذا لَكُمْ، وَهذا لِي، أُهْدِيَ لِي، قالَ: فَقَامَ رَسولُ اللهِ ﷺ علَى المِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عليه، وَقالَ: ما بَالُ عَامِلٍ أَبْعَثُهُ، فيَقولُ: هذا لَكُمْ، وَهذا أُهْدِيَ لِي، أَفلا قَعَدَ في بَيْتِ أَبِيهِ، أَوْ في بَيْتِ أُمِّهِ، حتَّى يَنْظُرَ أَيُهْدَى إلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَنَالُ أَحَدٌ مِنكُم منها شيئًا إلَّا جَاءَ به يَومَ القِيَامَةِ يَحْمِلُهُ علَى عُنُقِهِ بَعِيرٌ له رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَيْعِرُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إبْطَيْهِ، ثُمَّ قالَ: اللَّهُمَّ، هلْ بَلَّغْتُ؟ مَرَّتَيْنِ)[٦٧].

إن حديث ابنُ اللُّتْبِيَّةِ السابق يعدُّ أهم الأحاديث في سياق محاسبة العاملين في القطاع العام والرقابة المالية على المشتغلين في المال العام، حيث إن هدايا العمال المشتغلين في الصدقات تعد من أهم مسالك الفساد، ومن أهم الأبواب التي تؤدي إلى الإثراء بطريقة غير مشروعة، وهي مثال تطبيقي على الاستثمار الوظيفي.

وهناك حديث مختصر حسم الأمر بالقول: (هدايا العمال غلول)[٦٨]. والغلول هو الأخذ من المال

العام بغير حق؛ فهدايا العمال تعد من جنس الرشاوي المحرمة، وهي تمثل اعتداء على المال العام، فهو فعل محرم(٦٩).

أفعال الخلفاء:

أما أقوال الصحابة وأفعال الخلفاء في هذا المجال تشكل ثروة فقهية كبيرة يتم الاستناد إليها في عملية مواجهة الدولة للفساد داخل مؤسساتها، وقد شكل سيدنا عمر بن الخطاب مدرسة إدارية تحتذى في عملية المتابعة والمراقبة لولاته وعماله على الأمصار، وكان يعقد في كل موسم حج مؤتمراً عاماً لكل الولاة والقادة ولكل أصحاب المظالم(٧٠)، من أجل أن تبقى عيونه مفتوحة على كل ما يجري في ولايات الدولة المترامية الأطراف، خاصّة في مراقبة المال العام، وفي مراقبة الاستثمار الوظيفي الذي يشكل باباً واسعاً من أبواب الفساد.

فقد روى أنه حاسب سعد بن أبي وقاص الذي كان واليًا على العراق على إثر شكاية وصلت لدار الخلافة، وتبين أن سعداً كان بريئاً، والشاهد في المسألة أن قرابة سعد من الرسول ﷺ وأنه من أهل السابقة ومن العشرة المبشرين بالجنة، لم يمنع عمر من مساءلته.

وروى أن عمر حاسب معاوية على مظاهر الأبهة، وعظمة المواكب التي كان يسير بها، ولكن معاوية برر ذلك أنه من أجل حفظ المكانة والتوقير في عيون الروم وفي قلوبهم وأدعى إلى حفظ الهيبة، فأبقاه عمر على ولاية الشام ولم يعزله.

المطلب الثالث: إستراتيجية المعالجة والمحاسبة:

بعد أن وضحنا البدء بالوقاية أولاً على طريق مواجهة الفساد، ثم بضرورة المتابعة والمراقبة ثانياً، بقي أن نتحدث عن إستراتيجية المعالجة للفساد ومحاسبة المفسدين في المرحلة الأخيرة بعد وقوع الفساد وحدوث الضرر.

إن معالجة الفساد عندما يحدث، ومحاسبة القائمين على الفساد يمر بخطوات متدرجة؛ نبدأ بالوعظ والزجر والتخويف(٧١)، ثم استعادة الأموال واسترداد الحقوق، وبعد ذلك معاقبة المفسدين الذين يلحقون الضرر بالدولة والمجتمع والمصالح العامة.

الخطوة الأولى: الوعظ والنصح والارشاد

يتم النظر في حادثة الفساد بعد وقوعها من حيث حجم الضرر وعمومه، ومقدار الخسائر المترتبة على هذا الفعل، وكذلك من حيث حجم المخالفة والجرأة فيها على المحارم، ويتم النظر إليها من حيث

المجرم نفسه، فهناك من يقع منه الفعل المخالف لأول مرة، وهناك من يكرر الجريمة عدة مرات، وهناك من يفعل جهلًا بالمخالفة، أو تحت وطأة الفقر والحاجة، وهناك من يفعل ذلك عمداً وتمرداً وإصراراً على الفعل المحرم، ولذلك لا بدَّ من أن يكون العلاج بحسب هذه العوامل المؤثرة في فعل الفساد على الجملة، ونخضعه أولاً لمحاولة الإصلاح عبر تذكيره بالله واستثارة كوامن الخوف فيه من الله وعقابه، ومحاولة إفهامه حجم الضرر والإساءة المترتبة على المخالفة، وأخذ التعهدات عليه بعدم تكرار الفعل، وضرورة إصلاح نفسه وإعادة تهذيبها وفق مقتضيات الإيمان، فهناك من يؤثر به الوعظ والإرشاد، وهناك من يؤثر به الزجر والتخويف والتهديد بالعقاب، فمن يصلح بذلك يعطي الدولة من مؤونة العقاب، والذهاب إلى الخطوات الأخرى.

وفي سياق الخطوة الأولى التي تقوم على الوعظ والتأديب ومحاولة إصلاح الجاني يمكن أن تفكر الدولة باستحداث مؤسسات مختصة بهذا الجانب، بحيث يتم تصنيف قضايا الفساد من حيث حجم الخطر، وشخصية المجرم، ومحاولة إصلاح الفساد قبل الذهاب إلى الفضاء والمحاكم وإنزال حكم القانون، ومحاولة إصلاح الجناة قبل ذلك.

فعلى سبيل المثال تم إنشاء مؤسسة الإصلاح الأسري، فهي تعدُّ مثالاً على البدء بخطوة الإصلاح والتوافق في قضايا الخلاف الأسري قبل رفعها للقضاء، ومن خلال الدراسة والبحث يتبين أن البدء بمسار الإصلاح أكثر جدوى، وأدعى إلى ترميم العلاقات المجتمعية، قبل الوصول إلى مرحلة القطيعة التي قد تحدثها الأحكام القضائية.

المثال الآخر يتمثل في إنشاء مؤسسة لمعالجة المدمنين والمتعاطين لمواد المخدرات بعمومها، بحيث أن المعالجة عن طريق هذه المؤسسة العلاجية أجدى وأفضل أثراً من البدء بالقضاء والمحاكم وإنزال العقوبات والزج بهم في السجون.

ويمكن معالجة بعض المجرمين الذين ينطلقون من منطلقات فكرية أو دينية وعقدية، بالبدء معهم عبر حوارات فكرية ومناظرات دينية وعقدية من علماء ومختصين، بحيث الوقوف على مجموعة الشبّه الفكرية والأفهام المغلوطة للدين، ومعالجة ذلك بطريقة حوارية تقوم على الإقناع العقلي والمنطقي.

ويروى في كتب التاريخ والسير حادثة الخروج عن الخليفة الراشدي الرابع علي بن أبي طالب على إثر حادثة التحكيم المشهورة، فأرسل إليهم عبدالله بن عباس ليحاورهم ويجادلهم في مقولاتهم، ويقول الرواة إن ابن عباس استطاع أن يسترد نصفهم إلى دائرة الفهم الصحيح، وقدر عددهم بأربعة آلاف مقاتل.

الخطوة الثانية: إصلاح الضرر، ومعالجة أسبابه.

يقصد بهذه الخطوة بأن تكون الأولوية بالتركيز على إصلاح الضرر الناتج عن الفعل المخالف، متقدمة على أولوية معاقبة المجرم، وهذا يقودونا إلى ضرورة دراسة كل جريمة وقعت دراسة مستفيضة، والوقوف على الأسباب والعوامل الحقيقية التي أسهمت في حدوث الجريمة، لأن العلاج الصحيح يكمن في القدرة على التشخيص السليم لجذر المرض قبل البدء بالعلاج؛ فقد يكون الخلل في التشريعات، بحيث يتم التوقف على فجوة تشريعية لم يعالجها القانون المختص، أو وجود ثغرة في القانون نفذ منها الفساد، مما يقتضي تقديم توصية بإصلاح الخلل التشريعي وسد الثغرات القانونية التي تسهل نفاذ الفساد، أو يمكن أن العقاب المنصوص عليه في القانون غير رادع، وفلسفة العقوبة في الأصل تقوم على مبدأ الردع.

ومن أشكال إصلاح الضرر أيضاً؛ وإعادة الحقوق المنتهكة إلى أصحابها، فإذا كان مالاً خاصاً، فلا بد من إعادة المال المسلوب إلى أصحابه، وإذا كان مالًا عامًا، فلا بدَّ من إعادة المال العام المنهوب إلى خزينة الدولة، ونجد هنا الفائدة المتحققة من إعادة الحقوق أعظم فائدة وأثراً من مجرد معاقبة المجرم.

وفي هذا السياق فإن الدولة ينبغي أن تستخدم ما لديها من سلطة شرعية في تعقب الأموال المنهوبة وملاذاتها الآمنة وبذل الجهود في محاولة استرجاعها، من خلال التعاون مع المنظومة القضائية على المستويات المحلية والدولية.

وربما يكون الخلل في المنظومة الإدارية، في أحد الموظفين، أو أحد المسؤولين عن تنفيذ القانون، فلا بد من إصلاح الخلل الإداري أولاً، وإصلاح الثغرة في منظومة المسؤولية، لأنها سوف تبقى مصدراً للفساد بشكل دائم، نتيجة الإهمال الإداري، أو عدم المبالاة وعدم تحمل المسؤولية، ويبرز العلاج هنا بضرورة عزل الفاسدين من المؤسسات الإدارية، ومعاقبة المتورطين منهم في تسهيل عمليات التزوير والرشوة والمحسوبيات، وكل من أسهم في التغطية على هدر المال العام، قبل معالجة المجرمين أنفسهم.

وهنا يبرز دور بعض المؤسسات الحديثة التي أنشئت لتعقب الفساد بشكل حثيث؛ مثل هيئات النزاهة ومكافحة الفساد، التي تهدف إلى تتبع أحداث الفساد في مؤسسات الدولة، ورصد الأخطاء، ومعرفة الذين تسببوا في الخطأ.

الخطوة الثالثة: القبض على الفاسدين ومعاقبتهم

بعد استنفاذ الخطوات السابقة في النصح والإرشاد والتأديب، وخطوة إصلاح الضرر واسترجاع الحقوق، نأتي إلى الخطوة الثالثة المتمثلة بإنزال العقوبة المناسبة للجرم وحجمة وأثره، والعقوبة المناسبة للمجرم، ومدى قدرة العقوبة على إصلاحه وردعه.

وفي الفقه الإسلامي نجد أن نظرة الشارع للجرائم جاءت مرتبة وفقاً للترتيب المعروف: (الحدود – القصاص – التعازير)، والحدود مرتبة وعقوبات القصاص مرتبة وعقوبات التعازير مرتبة بحسب عظم الجرم وخطورته، وبحسب خطورة المجرم وقابليته للزجر والإصلاح، ونجد أن موقف الشريعة إزاء الجرائم التي تستوجب حداً جاءت حاسمة وقاطعة لا تقبل المساومة، ولا تقبل التنازل في تطبيقها أبدًا، كما منعت الشريعة قبول مبدأ الشفاعة فيها، أو إبدالها في الأموال، وقد جاءت سيرة الرسول ﷺ في قضايا الحدود على هذا النحو الصارم الذي لا خلاف فيه.

فقد أورد البخاري قصة المخزومية التي سرقت واستنكار الرسول صلى لله عليه وسلم شفاعة أسامة بن زيد بشأنها(٧٢).

إن إجماع العلماء على عدم التهاون في جرائم الحدود إذا ثبتت مؤكد لا خلاف فيه، لقطعية الأدلة الواردة في هذا السياق، وعدم التهاون فيما يخل بضرورات الحياة الخمس التي ثبتت بالاستقراء، لأن فقدان الضرورات أو الاخلال بها يؤدي إلى فساد الحياة، وهلاك الناس، واختلال معيشتهم، وانهيار المجتمع، وهو أعظم مراتب الفساد.

بالنسبة للفساد المتعلق بالدين فقد كانت عقوبتة صارمة؛ لأن هذا النوع من الفساد يؤدي إلى الإخلال بالمنظومة المجتمعية والسياسية والقيمية، ويؤدي إلى هدم المرجعية التشريعية العليا، وما حدث في عهد الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضي الله عنه في موضوع حروب الردة يوضح المثال العملي التطبيقي لمعالجة الفساد المتعلق بالدين، حيث شكل هذا الحدث أعظم خطر هدد الدولة الناشئة؛ لأن الحدث هنا لم يكن مجرد شبهة في عقل فرد؛ وإنما كانت تمرداً جماعياً على منظومة الدولة بكاملها، ويهدد بانفراط عقد الدولة وهدم ما تم بناؤه عبر عقود من التضحيات والجهود المضنية، ولذلك لم يقبل أبو بكر كلمة تهاون واحدة في هذا السياق، وأقدم على إعلان النفير العام وتعبئة المجتمع وشكل ثلاثة عشر جيشاً إلى ثلاث عشرة جهة من أطراف جزيرة العرب، وخاض حرباً ضروساً، أعاد من خلالها كل القبائل العربية إلى بوتقة الإسلام، الصحيح، لتنخرط من جديد

في منظومة الدولة، وتخضع لنظامها السياسي المركزي، وأعاد انخراطهم في جيوش الفتح، التي انطلقت لتحمل رسالة التحرير إلى كل البلاد الخاضعة لاحتلال الأجنبي وطغيان الاستبداد.

أمَّا الفساد المتعلق بالنفس فقد شرعت له عقوبات القصاص: فهي تختص بذلك النوع من الجرائم الذي تمس الإنسان نفساً وكرامة وتمس الحياة الإنسانية وتمس المجتمع كله، فحرم الشارع الكريم قتل النفس تحريماً قاطعاً، بألفاظ حاسمة، وصرح بالتهديد لمن يقدم على فعل هذه الجريمة الشنعاء، قال تعالى: ﴿**وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ** ۗ﴾[الإسراء:٣٣].

ولذلك جاءت العقوبة في هذا السياق قاطعة: ﴿**وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُن..** ﴾ [المائدة:٤٥].

ولذلك أقرت الشريعة الإسلامية مبدأ القصاص في القتلى، وفي كل الاعتداءات على النفس وما دون النفس، وقال تعالى: ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ [البقرة:١٧٩].

الفساد المتعلق بالعقل فهي متدرجة من الجلد ثمانين جلدة لمن ثبت اعتداؤه على عقله بالإسكار عمداً ومجاهرة، إلى درجات وأصناف من العقوبات التعزيرية المتنوعة بحسب حجم الجرم وخطورته على المجتمع، فمن يصل اعتداؤه إلى المجتمع من خلال الاتجار أو الترويج لكل ما يضر العقل من مشروبات وعقاقير خطرة فقد تصل عقوبتها إلى السجن الطويل أو القتل أحيانا إذا تكررت جريمته، ولم يرتدع من العقوبات السابقة.

الفساد المتعلق بالنسل: إن الشريعة لم تتهاون مع الجرائم التي تمس مستقبل الأجيال، باعتبار أن حفظ النسل ضرورة، ولذلك كانت رأس العقوبات في هذا السياق حد الزنا، لأن الزنا يشكل جريمة بشعة تهدد أمن المجتمع، وتفسد العلاقات بين مكوناته، وتؤدي إلى اختلاط الأنساب، وتفكك النظام الأسري، وهدم الأسرة يؤدي إلى هدم المجتمع وانهيار جدرانه التي تحرس النشء وتعنى بتربيته.

الفساد المتعلق بالمال: فقد حسمته الشريعة بعقوبة حد السرقة، وقد بينا خطورة الفساد المتعلق بالمال في المطالب السابقة، لأن المال ضرورة من الضرورات الخمس، فالفساد الذي يصيب المال يؤدي إلى اختلال الحياة الإنسانية وانعدام الأمن والاستقرار، كما أنه يؤدي إلى تعطيل نماء المجتمعات ويحول دون تقدمها وازدهارها، ولذلك وصلت العقوبة إلى مرتبة الحد بقطع اليد؛ إذا ثبتت الجريمة بكامل أركانها وشروطها، وتمت بقصد الاعتداء على ممتلكات الآخرين وانتهاك حرمات البيوت.

وهناك سلسلة من العقوبات التعزيرية التي تأتي دون الحد فيما يتعلق بالفساد المالي، مثل الغصب والنشل والنهب والتخريب المتعمد والابتزاز، وكذلك جرائم الرشاوي والغش والتدليس والاستثمار الوظيفي.

الفساد المتعدد الأوجه الذي يمس مجموعة من الضرورات، والذي يجمع بين الاعتداء على الأنفس والاعتداء على الأعراض والاعتداء على الأموال، والمصحوب بترويع الآمنين وقطع الطرق، وإخافة الناس وتهديد الأمن العام، باستخدام العنف والسلاح، وهذا النوع من الجرائم أطلق عليه في الشريعة اسم الحرابة أو الإفساد في الأرض، وتعد عقوبتها من أشد أصناف العقوبة التي قررتها الشريعة الإسلامية، حيث قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا**﴾[المائدة: ٣٣].

أما الجرائم التي تأتي بعد جرائم الحدود فقد اتفق الفقهاء على معالجتها من خلال العقوبات التعزيرية، ويعود أمر تقديرها إلى أولي الأمر والعلماء وأهل الاختصاص.

العقوبات التعزيرية التي تستطيع الدولة اتخاذها في مواجهة الفساد واسعة ومتعددة الأوجه، بحيث تكون رادعة، وتحقق الغاية المطلوبة، ونزيل الضرر وتصلح الجافي[٧٣]، ومن أمثلتها:

١. النقل، بمعنى إيقاع عقوبة النقل بحق المسؤول الفاسد من مجال عمله إلى مجال آخر، أو من مكان إلى مكان آخر.
٢. إنزال الرتبة الوظيفية، أو إيقاف الترفيع إلى درجة أعلى.
٣. العزل من وظيفته، إذا كان الجرم من الجسامة، بحيث يستحق البتر، وإنهاء الخدمة.
٤. السجن، في بعض الجرائم التي تستحق عقوبة أكثر ردعاً للمفسد، وتكون المدة حسب النص القانوني الذي يتأسس على التناسب مع حجم الجريمة وعظم الأثر المترتب عليها.
٥. التغريم بالمال، بعض الجرائم تنص القوانين المرعية على معاقبة المجرمين بالغرامات المالية، وتكبر الغرامة المالية الواقعة على الأشخاص بحسب حجم الجريمة وعظم أثرها.
٦. وقد تصل عقوبة التعزير إلى القتل في الجرائم الخطرة التي تهدد أمن المجتمع كله عند بعض الفقهاء مثل الإمام مالك الذي نقل عنه جواز قتل الجاسوس تعزيراً، وهذا ما ذهب إلى تأكيده الشيخ محمد أبو زهرة[٧٤].

الخاتمة:

في ختام هذا البحث وبعد هذه الجولة الاستقصائية في المراجع الفقهية والوقوف على النصوص والإجتهادات الفقهية بحسب الخطة المعتمدة تم التوصل إلى أهم **النتائج** التالية:

أولاً: مفهوم الفساد يتمثل بالانحراف عن جادة الحق التي يبينها الشرع والعقل والعرف العام، ذلك الانحراف الذي يخل بنظام المجتمع ويلحق الضرر بالمصالح العامة.

ثانياً: معيار كشف الفساد وتحديده في الفقه الإسلامي مشتق من معايير المصلحة المقررة في الفقه الإسلامي من خلال مقاصد الشريعة المتفق عليها باستقراء الفقهاء، لكون المفسدة هي نقيض المصلحة.

ثالثاً: مراتب الضرر من حيث الخطورة وعظم الأثر، ومن حيث ترتيب الأولويات في المعالجة، تأتي بحسب ترتيب المصالح المتفق عليه عند الفقهاء، حيث جاءت الضرورات في المرتبة الأولى، والحاجيات ثانياً ثم التحسينيات ثالثاً، وكما جاءت الضرورات مرتبة عند أغلب الفقهاء.

رابعاً: دور الدولة في مواجهة الفساد هو الدور الأول والأعظم والأشمل؛ بوصفها الإطار العام الذي يحشد كل جهود الأفراد والمجتمع والمؤسسات في محصلة موجهة ومنسقة وموحدة، وبوصفها صاحبة السلطة والمسؤولية الشرعية في حفظ مقاصد الشرع في الخلق وصيانتها من العبث والخلل.

خامساً: مواجهة الفساد الفاعلة والناجحة في تحقيق أهدافها تأتي من خلال ثلاث إستراتيجيات متتالية؛ أولها: إستراتيجية الوقاية، وثانيها: إستراتيجية الرقابة والمتابعة الحثيثة، وثالثها: العلاج والعقوبة.

التوصيات:

أولاً: التوصية إلى الجامعات والمعاهد العلمية بإيجاد مساقات خاصّة في مواجهة الفساد ومعالجته في كل مجالات الحياة.

ثانياً: توجيه الباحثين نحو دراسة الوسائل المعاصرة القادرة على اجتثاث الفساد والتركيز على وسائل الوقاية التي تحول دون وقوع الفساد.

ثالثاً: التعاون بين المؤسسات الرسمية والمؤسسات الأهلية ضمن خطة شاملة وبرامج عملية يتم من خلالها توزيع الأدوار في محاصرة الفساد وتقليل آثاره على الفرد والمجتمع.

المراجع:

- إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، مكتبة الكليات الأزهرية، ط ١، ١٩٨٦م.
- الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن.
- الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، الذريعة إلى مكارم الشريعة، تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار النشر: دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧.
- عبد الكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة – مكتبة البشائر، ١٩٨٩.
- عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٩٦٤م.
- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٣م.
- علي بن محمد بن محمد بن حبيب، الشهير بالماوردي، الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة.
- محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط١، ١٩٩٩م.
- محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٤٢٠.
- عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠ م.
- إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، المحقق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- محمد بن جرير جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي.
- بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت.
- محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي

– بيروت، ط٣.
- محمد عبد الغني حسن هلال، مقاومة ومواجهة الفساد: دور الشفافية والمساءلة والمحاسبة في محاربة الفساد، القاهرة (مصر):مركز تطوير الأداء والتنمية، ٢٠١٠.
- وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط٢، ١٤١٨.

الهوامش:

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة فسد، الفيروزآبادي: القاموس المحيط، معجم المعاني الجامع.

(٢) الأصفهاني: المفردات ج١ ص٦٣٦.

(٣) الزمخشري: الكشاف ج١ ص٦٢.

(٤) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ج١ ص٩١.

(5) https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%81%D8%B3%D8%A7%D8%AF

(٦) هلال: مقاومة ومواجهة الفساد ص١٠.

(7) https://www.jiacc.gov.jo/Ar/Modules/FAQ

(٨) لمزيد من الآيات أنظر الفساد والمفسدون دراسة قرآنية موضوعية، ص ٣، رسالة ماجستير من إعداد ضيائي السوسي، وقد أشرنا إليها في المقدمة.

(٩) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، حديث رقم ٥٢.

(١٠) رواه الطبراني في المعجم الأوسط، في باب من اسمه أحمد، حديث رقم ١٨٥٩. كنز العمال: حديث رقم: ٤٣٩٤

(١١) رواه الترمذي في أبواب الإيمان، باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، حديث رقم ٢٦٣٠، وقال عنه: هذا حديث حسن.

(١٢) لمزيد من النماذج أنظر الفساد والمفسدون دراسة قرآنية موضوعية، ص٧٥، رسالة ماجستير من إعداد ضيائي السوسي، وقد أشرنا إليها في المقدمة..

(١٣) يقول الماوردي: الماوردي في واجبات الحاكم: حفظ الدين على أصوله المستقرة، وما أجمع عليه سلف الأمة، فإن نجم مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه، أوضح له الحجة، وبين له الصواب، وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود؛ ليكون الدين محروسا من خلل، والأمة ممنوعة من زلل. الأحكام السلطانية، ص٤٠.

(١٤) يقول الغزالي: إن مقصود الشرع من الخلق خمسة: أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة الغزالي: المستصفى، ج١ ص١٧٤.

(١٥) الطبري: جامع البيان: ح ٢١: ٥٨

(١٦) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ج١٤، ص٤٠.

(١٧) الأصفهاني: المفردات ج١٤، ص٤٠.

(١٨) الزمخشري: الكشاف ج٣، ص٤٨٢.

(١٩) الشاطبي: الموافقات، ج٢، ص٢٠.

(٢٠) رواه الترمذي في أبواب الديات، باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن، حديث رقم ١٣٩٥.

(٢١) الزحيلي: الجامع لأحكام القرآن ج٥، ص٣٧.

(٢٢) رواه البخاري في كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث، حديث رقم ٥٧٧٨.

(٢٣) الشاطبي: الموافقات، ج٢ ص٢٠.

(٢٤) الشوكاني: إرشاد الفحول، ج٢ ص١٣٠.

(٢٥) الأصفهاني: الذريعة إلى مكارم الشريعة، ص١٣٣.

(٢٦) يقول النجار: لم يهتم الأصوليون وعلماء المقاصد كثيراً بهذا الضرب من حفظ العقل، وأكثر ما انصب عليه اهتمامهم هو الحفظ المادي اقتصادرا في الأكثر على التمثيل بتحريم الخمر، وأما الحفظ المعنوي فنكاد لا نجد فيه إلا إشارات قليلة وإن كان الباحثون المحدثون بدؤوا يوجهون الاهتمام إلى الحفظ المعنوي للعقل. النجار: مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، ص١٢٩.

(٢٧) النجار: مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، ص١٣٠.

(٢٨) سبق تخريجه.

(٢٩) يقول الشاطبي: ولو عدم النسل لم يكن في العادة بقاء. الموافقات، ج٢، ص٢٠.

(٣٠) الطبري: جامع البيان ج٣ ص٥٨١.

(٣١) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ج٣ ص١٨.

(٣٢) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ج١ ص٤٢٠.

(٣٣) رواه ابن ابي الدنيا، المحدث: الألباني، المصدر: السلسلة الضعيفة | ١٥٨٠.

(٣٤) السعدي: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ج١ ص٤٥٧.

(٣٥) الغزالي: المستصفى، ج١ ص١٧٤.

(٣٦) الشاطبي: الموافقات، ج٢ ص٣٢.

(٣٧) الفيومي: المصباح المنير، ص٢٢٨.

(٣٨) رواه الترمذي في كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم، حديث رقم ١٣٣٧، وقال عنه: هذا حديث حسن صحيح.

(٣٩) الشاطبي: الموافقات، ج٢ ص٢١.

(٤٠) الشاطبي: الموافقات، ج٢ ص٢١٠.

(٤١) ابن عاشور: مقاصد الشريعة، ص٣٠٧.

(٤٢) الشاطبي: الموافقات، ج٢ ص٣١.

(٤٣) لبيان منهج القرآن في الكريم في إصلاح الفساد، انظر: الفساد والمفسدون دراسة قرآنية موضوعية، ص ١٨٤، رسالة ماجستير من إعداد ضيائي السوسي.

(٤٤) رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب: اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة، حديث رقم ١٤١٧.

(٤٥) الأصفهاني: المفردات ص٨٨١.

(٤٦) ويكيبيديا (https://ar.wikipedia.org/wiki /طب_وقائي)

(٤٧) مقداد يالجن: التربية الأخلاقية، ص٥ عالم الكتب الرياض.

(٤٨) حديث عائشة: أخرجه أحمد ٢٨٨١٣، وأبو يعلى(٤٨٦٢) والطحاوي (٤٤٣٥) تخريج شعيب الأرناؤوط، وحكم عليه بالصحة.

(٤٩) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ج٧، ص٣٤٥.

(٥٠) الطبري: جامع البيان.

(٥١) ابن كثير: التفسير العظيم.

(٥٢) أخرجه البزار في مسنده مسند أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، حديث رقم ٨٩٤٩.

(٥٣) الرازي: التفسير الكبير ج٣١، ص١٧٧.

(٥٤) الجرجاني: التعريفات، ص١٠١.

(٥٥) الرازي: التفسير الكبير ج٣٠، ص٦٠١.

(٥٦) قصة الثلاثة المخلفين قصة مشهورة، وردت في كل التفاسير وكتب الحديث. يمكن الاطلاع على قضيتهم في السيرة النبوية لابن هشام.

(٥٧) الرازي: مختار الصحاح ص١٢٦.

(٥٨) إدارة الجودة – النهر الصناعي https:\\www.facebook.com

(٥٩) مرح شكري: الرقابة الإدارية وعلاقتها بالأداء الوظيفي، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، ص١٥.

(٦٠) رائد الأعمال العربي

(٦١) الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية USAD

(٦٢) معهد الإدارة العامة الأردني: الرقابة الإدارية

(٦٣) معهد الإدارة العامة: الرقابة الإدارية....

(٦٤) الكحل، نور مسعود: الرقابة على الأموال العامة، ٢٠١٦.

(٦٥) الرقابة المحاسبية | https://www.meemapps.com/term/accounting-control

(٦٦) المرجع السابق.

(٦٧) رواه مسلم في أبواب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، حديث رقم ١٨٣٢.

(٦٨) رواه أحمد في مسند الأنصار، حديث رقم ٢٣٦٠١.

(٦٩) الدرر السنية– الموسوعة الفقهية....)

(٧٠) عن عطاء قال: كتب عمر رضي الله عنه إلى عماله أن يوافوه باموسم، فوافوه؛ فقام فقال: يا أيها الناس إني بعثت عمالي هؤلاء ولاة بالحق عليكم ولم أستعملهم ليصيبوا من أبشاركم ولا من دمائكم ولا من أموالكم؛ فمن كانت له مظلمة عند أحد منهم فليقم.أبو يوسف:الخراج ج٣٠ ص٦٠١.

(٧١) لقد استقرأ المستشرق الهولندي [وولف بترز] العقوبات في الإسلام فوجدها ثلاثة عشر عقوبة مرتبة كالآتي (التوبيخ، الزجر، التشهير، النفي أو التغريب، الحبس، الجلد. قطع اليد اليمنى، القطع من خلاف، قصاص ما دون النفس، القصاص بالنفس..)

(٧٢) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، حديث رقم ٣٤٧٥.

(٧٣) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص٣٤٤.

(٧٤) ابن فرحون: تبصرة الحكام ج١ ص١٤.